مجلة البحث العلمي الإسلامي

Journal of Islamic Scientific Research

(JOISR)

مجلة إسلامية علمية محكمة

تعنى بالبحوث والدراسات الإسلامية

ISSN: 2708-1796 (ردمد النسخة المطبوعة)

E-ISSN: 2708-180X (ردمد النسخة الإلكترونية)

السنة الثانية والعشرون – العدد 74 – 30-10-2025م

Volume 22 - issue no. 74 - 30/10/2025

Pages: 15 -59 الصفحات: 15 - 59

أثر الحديث النبوي

في حماية الأفكار وتوجيه الأنظار ومواجهة الأخطار

The Impact of Prophetic Hadith

In protecting ideas, directing attention, and confronting dangers

أ م د. أحمد إبراهيم الحاج

A P D. Ahmad Ibrahim Al-Haj

أستاذ علوم الحديث المشارك بكلية الشّريعة والدّراسات الإسلامية

الجامعة الإسلامية بمنيسوتا / مكتب لبنان

Associate Professor of Hadith Sciences at the College of Sharia and Islamic Studies

Islamic University of Minnesota / Lebanon Office

Email: ahmad.haj.750@gmail.com

Date of Receipt - 2025/06/05 – تاريخ الاستلام

Date of Acceptance - 2025/06/16 - تاريخ القبول

اعتمادات

إعداد: أ م د. أحمد إبراهيم الحاج
أستاذ علوم الحديث المشارك بكلية الشّريعة والدّراسات الإسلامية
الجامعة الإسلامية بمنيسوتا / مكتب لبنان

Prepared by: A P D. Ahmad Ibrahim Al-Haj
Associate Professor of Hadith Sciences at the College of Sharia and Islamic Studies
Islamic University of Minnesota/Lebanon Office
ahmad.haj.750@gmail.com

أثر الحديث النبوي
في حماية الأفكار وتوجيه الأنظار ومواجهة الأخطار

The Impact of Prophetic Hadith
In protecting ideas, directing attention, and confronting dangers

تاريخ الاستلام: ٢٠٢٥/٦/٥ / تاريخ القبول: ٢٠٢٥/٦/١٦

بسم الله الرّحمن الرّحيم

ملخّص البحث:

تناول البحث بيان دور الحديث النّبوي في تحصين وحماية طلاّب العلم الشّرعي خصوصًا، والمسلمين عمومًا من أيّ اختراق فكريّ يؤدّي إلى خروجهم عن الطّريق القويم، ووقوعهم في حبائل شياطين الإنس الذين يستغلّون الدّين، ويفسّرونه على حسب أهوائهم ومصالحهم، ويغررون بالصّغار والأغرار، ويقودونهم إلى تحقيق غاياتهم دون تردّد أو تفكير بالنّتائج والأخطار.

تضمّن البحث الحديث عن: الإخلاص، والعلم، والتزام السنّة، والإيمان بالقدر، والتّوكل، والثّقة بوعد الله، والوحدة، وعدم التّفرق، والتماس الأعذار، والتّكفير، والغلو، والتّثبت، والجهاد، والصّبر، والحماسة، وأحكام الحكام، وأهل الكتاب، وتطبيق الحدود، من خلال بيان المفهوم الشّرعي، والتّوجيه النّبوي لطريقة التّعامل مع هذه المسائل.

وتوصّل البحث إلى مجموعة من النّتائج، وعدد من التّوصيات، التي تبيّن وتؤكّد دور الحديث النّبوي في معالجة كافّة المشكلات الفكرية التي يقع فيها النّاس عمومًا، وطلاب العلم خصوصًا.

الكلمات المفتاحية: الحديث النبوي – حماية الأفكار – توجيه الأنظار – مواجهة الأخطار.

Research summary:

The research dealt with explaining the role of the Prophet's hadith in protecting students of Islamic knowledge in particular, and Muslims in general, from anyone who thinks about swearing an oath that would lead them to deviate from the right path, and trap them in the love of human devils who exploit religion, interpret it according to their whims and interests, deceive the young and the deceived, and lead them to achieve their goals. Without asking or thinking about results and diversity.

Including the search for hadith: sincerity, knowledge, adherence to the Sunnah, belief in destiny, trust, trust in God's promise, unity, not abandoning divisions, seeking excuses, takfir, exaggeration, steadfastness, jihad, patience, zeal, and the rulings of the rulers and the People of the Book, And the application of limits, through the concept of legality, and the prophetic guidance on how to deal with these matters.

The research reached a set of results and a number of recommendations that demonstrate and confirm the role of the Prophet's hadith in addressing all the intellectual problems that people in general, and students of knowledge in particular, fall into.

Keywords: Prophetic Hadith - Protecting Ideas - Directing Attention - confronting dangers.

مقدّمة

الحمـد للّه الـذي بعث فـي الأميّين رسولاً منهم يتلـو عليهم آياته ويزكّيهـم ويعلّمهم الكتاب والحكمة، وأشهد أن لا إله إلاَّ اللّه وحده لا شريك له، أكمل لنا الدّين، وأتمّ علينا النّعمة، ورضي لنا ديـن الإسلام، وأشهد أن محمّدًا عبد اللّه ورسولـه، تركنا على المحجّة البيضاء، ليلها كنهارها لا يزيـغ عنهـا إلاَّ هالك، وبيّن لنا سبل الهدى والثّبات على الحقّ، والحفاظ على الدّين، وسبل النّجاة من المهالك، صلّى اللّه عليه وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدّين.

أمَّا بعدُ: الأمن بكل صوره وأنواعه -خصوصًا الأمن الفكري- ضرورة تسعى إليه كل الأوساط والمراجـع الأمنية والفكريـة والتّربوية والاجتماعيـة، نتيجة ما نشاهده مـن اضطرابات سياسيّة واقتصاديّة وأمنيّة واجتماعيّة، ينتج عنها تهديد للمجتمعات، وخطر على الاستقرار في العالم كلّه، فأصبـح لزامًا على العقلاء وأهـل الوعي والفكر والبصيرة أن يبـادروا للتصدّي لظواهر الإخلال بالأمن قبل انهيار المجتمعات، وحلول الكوارث.

تشـكّل المؤسسـات التّربوية مـن مدارس ومعاهد وجامعـات عنصرًا مهمًّا فـي زرع وتعزيز وتثبيـت الأمن الفكري من خلال تربية الطّلاّب تربية سليمـة، وتوجيههم وإرشادهم، وتحصينهم

مـن أيّ فكـر متطرّف، خاصّة أنّ أصحـاب الغلوّ يركّزون حملاتهم على هـذه الشّريحة، ويحاولون اصطيـاد أفرادهـا ليكونوا جنودًا في كتائب الغلـوّ والتّطرّف والتّشدّد والتّلـوّث الفكري والإرهاب، وأداة طيّعة للقتل والتّفجير، وزعزعة الأمن، وترويع النّاس، لتحقيق غاياتهم المشبوهة تحت ذرائع ومسمّيات متنوّعة.

في هـذا المجال يبرز دور المؤسسات التّربوية والتّعليمية في المساعدة على إيصال الأفكار الصّحيحـة، والقيم النّبيلة، وتنميتها في عقـول النّاشئة، لأنّها مسؤولة مباشرة عن تنفيذ الخطط التّربويـة والسياسات التّعليمية، فهي تعتبر الدّرع الحصين، والقلعة المنيعة التي تعمل على حماية العقـول، وتوجيه الأفكار، وتصحيح المفاهيم، ومواجهـة الانحرافات الفكريّة التي تواجه الطّلاب ويتعرّضون لها.

إن الأمـن الفكـري مرتبـط ارتباطًـا وثيقًـا بالتّربية والتّعليـم عمومًـا، وبالعلـوم الشّرعيّة والدّراسات الإسلاميّة خصوصًا، لأنّها تشكّل العمود الفقريّ، والقاعدة الصّلبة، والمنطلق الأساس لحفظ الأمن من خلال تحصين الطّلبة في مواجهة كلّ ما يؤثر أو يهدّد الأمن الفكريّ، فهذه العلوم توصل الإنسان إلى خشية الله تعالى، التي هي صمّام الأمان من كلّ مخالفة أو معصية أو انحراف، فأهل العلم هم أكثر النّاس خشية لله، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَـى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطـر:٢٨]. وقال ابن مسعود: (لَيْسَ الْعِلْمُ بِكَثْرَةِ الرِّوَايَةِ، وَلَكِنَّ الْعِلْـمَ الْخَشْيَةُ)[١]. وقال سفيان الثّـوري: (لَيْسَ طَلَبُ الْعِلْمِ فُلَانٌ عَنْ فُلَانٍ، إِنَّمَا طَلَبُ الْعِلْمِ الْخَشْيَةُ لِلَّهِ عز وجل)[٢]. وقال الغزالي (٥٠٥ هـ): (مِـنْ ثَمَرَاتِ العِلْمِ خَشْيَةُ اللَّهِ وَمَهَابَتُهُ، فَإِنَّ مَنْ لَمْ يَعْرِفِ اللَّهِ حَقَّ مَعْرِفَتِه لَمْ يَهَبْهُ حَقَّ مَهَابَتِـه، وَلَمْ يُعَظِّمْهُ حَـقَّ تَعْظِيمِه وَحُرْمَتِه، وَلَـمْ يَخْدِمْهُ حَقَّ خِدْمَتِه، فَصَارَ العِلْـمُ يُثْمِرُ الطَّاعَاتِ كُلَّهَا، وَيَحْجِزُ عَنِ الْمَعَاصِي كُلِّهَا، وَيَجْمَعُ الْمَحَاسِنَ وَيَضُمُّ شَمْلَهَا، فَعَلَيْكَ بِالعِلْمِ أَوَّلَ كُلِّ شَيْءٍ)[٣].

أهداف البحث:

- العنايـة والاهتمـام بنشر العلوم الشرعيّـة- ومنها الحديث النبـوي-، وترسيخ المفاهيم، ووضع البرامج في مواجهة التّحديات، وتثبيت الأمن الفكري.
- إبراز وإظهار أثر العلوم الشّرعية في مواجهة الاختراقات الفكريّة.
- بيان كيف يمكن الحماية من الغلوّ والتّطرف ومتابعة الفرق الضّالة المنحرفة.
- التركيز على طلاب العلم والحرص على حماية أفكارهم وتحصينها.

---

(١) رواه أحمد في الزّهد، (١٣١) رقم (٨٦٧). وأبو نعيم في حلية الأولياء، (١٣١/١).

(٢) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء، (٣٧٠/٦).

(٣) فيض القدير، المناوي، (٣٣١/٤).

إشكالية البحث:

- ما دور الشريعة الإسلامية في تحصين الأفكار ومواجهة الأخطار؟
- هل تحدّثت السنّة النبوية عن ذلك؟
- ما التوجيهات النبوية التي تعمل على تحقيق ذلك؟

أهميّة البحث: تظهر أهميّة البحث في هذا الموضوع من خلال النّقاط التّالية:

١- الأخذ بتوجيهات وتعليمات النّبي محمّد صلى الله عليه وسلم في هذا المجال، لدعوة النّاس إلى اتّباعه، والسّير على نَهْجِه.

٢- الوقوف على دور الحديث النّبوي في تأصيل وتثبيت معالم الأمن الفكريّ، ومعرفة محدّداته ومهدّداته للاستفادة منها في مواجهة الاختراقات الفكريّة.

٣- المساعدة على معرفة عوامل ووسائل المواجهة في الحرب المعلنة والخفيّة على الإسلام من قبل الأعداء الظّاهرين أو المتستّرين الذين يتحدّثون باسم الإسلام، ويرفعون شعارات نصرته والدّفاع عنه.

٤- الدّعوة إلى التزام منهج الوسطيّة والاعتدال في مواجهة الحملات المسعورة، التي تُحَاول النّيل من ديننا الحنيف، والعمل على ضبط الآثار السّلبية النّاتجة عن ذلك، والحذر منها، ووضع سبل مواجهتها، وصولاً إلى صون الأشخاص، وحفظ واستقرار المجتمع، وحماية الأمّة.

٥- توجيه المسلمين عمومًا - وطلاب العلم خصوصًا- إلى تعلّم العلوم وخصوصًا الحديث، والوقوف على أحكامه وآثاره ومدلولاته، ففي التّمسّك به عصمة من الضّلال والانحراف.

منهج البحث: اتّبعت في هذا البحث المنهج الاستقرائيّ التحليليّ، من خلال تتبّع الأحاديث، ودراستها، وتحليلها، للوصول إلى فهم شامل ودقيق للموضوع.

خطة البحث: وقد جعلت البحث في مقدمة، وتمهيد، وستة مباحث، في كل منها ثلاثة مطالب، وخاتمة على النّحو التّالي:

المقدّمة: وتحتوي على الاستفتاحية، وأهداف البحث، وإشكاليته، وأهميّته، ومنهجه، وخطّته.

التّمهيد: وفيه بيان مكانة الحديث النبوي من التّشريع الإسلامي.

المبحث الأول: الإخلاص، والعلم، والتزام السنّة، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التّوجيه إلى إخلاص النيّة.

المطلب الثّاني: بيان أهمية العلم والتّحذير من الفتوى بغير علم.

المطلب الثّالث: معرفة حقيقة وأهمية الالتزام بالسنّة.

المبحث الثّاني: الإيمان بالقدر، والتّوكل، والثّقة بوعد الله، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: حقيقة الإيمان بالقدر.

المطلب الثّاني: بيان حقيقة التّوكل على الله.

المطلب الثّالث: تحقيق الثّقة بوعد الله بالنّصر والتّمكين.

المبحث الثّالث: الوحدة، وعدم التّفرق، والتماس الأعذار، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الدّعوة إلى الوحدة وعدم التّنازع والاختلاف.

المطلب الثّاني: التّحذير من الفرق وأهل الأهواء.

المطلب الثّالث: التّوجيه إلى إقامة الحجّة والتماس الأعذار.

المبحث الرّابع: التّكفير، والغلوّ، والتّثبت، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: البعد عن التّكفير والتّفسيق واللّعن.

المطلب الثّاني: التّيسير وعدم التّشدّد والبعد عن الغلوّ.

المطلب الثّالث: التّثبت قبل الحكم والفعل.

المبحث الخامس: الجهاد، والصّبر، والحماسة، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: فهم حقيقة وضوابط الجهاد.

المطلب الثّاني: التّربية على الصّبر والتّمهّل وعدم التّعجّل.

المطلب الثّالث: تحديد مفهوم الحماسة.

المبحث السادس: أحكام الحكّام، وأهل الكتاب، وتطبيق الحدود، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: معرفة أحكام التّعامل مع الحكّام.

المطلب الثّاني: معرفة أحكام التّعامل مع أهل الكتاب.

المطلب الثّالث: كيفية تطبيق القصاص والحدود.

الخاتمة: وتحتوي على خلاصة موجزة عن أهمّ نقاط البحث، وعدد من التّوصيات والمقترحات.

أسأل الله سبحانه وتعالى الإخلاص في القول والعمل، والسّداد ومعرفة الحقّ واتّباع الهدى، وصلّى الله على نبيّنا محمّد وعلى آله وصحبه والتّابعين، والحمد لله ربّ العالمين.

تمهيد: مكانة الحديث النبوي من التّشريع الإسلامي.

بعث الله نبيّه محمّدًا ﷺ داعيًا إلى طاعة الله، وجعله سراجًا منيرًا يهتدي به النّاس، فقال سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٤٥﴾ وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴿٤٦﴾﴾ [الأحزاب:٤٥-٤٦].

وأمر الله باتّباع النّبي محمّد ﷺ وطاعته في عدد من الآيات، منها قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الحشر:٧]. وقوله: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النّحل:٤٤]. وقوله: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَإِنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ [التّغابن:١٢].

إنّ قول النّبي ﷺ وحي، ليس بالهوى، قال تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾﴾ [النّجم:٣-٤]. وعَنْ أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا مِنَ الأَنْبِيَاءِ نَبِيٌّ إِلاَّ أُعْطِيَ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ البَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيتُ وَحْيًا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ القِيَامَةِ»[1].

والتّمسّك بهدي النّبي ﷺ سبيل نجاة من الضّلال، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ شَيْئَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُمَا: كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّتِي، وَلَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ»[2]. فالكتاب والسنّة طريق واحد للنّجاة، لا يفترقان، وهما محفوظان بحفظ الله لهما، وحجّتهما باقية على الأمّة إلى يوم القيامة.

ولقد أكّد النّبي ﷺ هذا الأمر، وبيّن مكانة السنّة من التّشريع، عَنْ المِقْدَام بْنِ مَعْدِي كَرِبَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلاَ هَلْ عَسَى رَجُلٌ يَبْلُغُهُ الحَدِيثُ عَنِّي وَهُوَ مُتَّكِئٌ عَلَى أَرِيكَتِهِ، فَيَقُولُ: بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ، فَمَا وَجَدْنَا فِيهِ حَلاَلاً اسْتَحْلَلْنَاهُ، وَمَا وَجَدْنَا فِيهِ حَرَامًا حَرَّمْنَاهُ، وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ كَمَا حَرَّمَ اللَّهُ»[3]. فالسنّة النّبوية وحي مثل القرآن الكريم؛ لأنّها من الله عز وجل، ويجب العمل بها كما يجب العمل بالقرآن.

لقد حثّ النّبي ﷺ على التّمسّك بسنّته، وحذّر من محدثات الأمور، عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَوَعَظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً وَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَعَظْتَنَا مَوْعِظَةَ مُوَدِّعٍ فَاعْهَدْ إِلَيْنَا بِعَهْدٍ. فَقَالَ: «عَلَيْكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا، وَسَتَرَوْنَ مِنْ بَعْدِي اخْتِلَافًا شَدِيدًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ

(١) رواه البخاري كتاب فضائل القرآن، باب كيف نزل الوحي، وأول ما نزل، ص (١٢٨٣)، رقم (٤٩٨١). ومسلم كتاب الإيمان، باب وجوب الإيمان برسالة نبيّنا محمد ﷺ، (١/١٣٤)، رقم (١٥٢).

(٢) رواه الحاكم، (١/١٧٢)، رقم (٣١٩). وصحّحه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٣٧).

(٣) رواه التّرمذي كتاب العلم، باب ما نهي عنه أن يقال عند حديث النّبي ﷺ، (٥/٣٨)، رقم (٢٦٦٤)، وقال: حديث حسن غريب من هذا الوجه. وصحّحه الألباني.

الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَالأُمُورَ الْمُحْدَثَاتِ، فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ»[1].

المبحث الأول: الإخلاص، والعلم، والتزام السنّة، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التّوجيه إلى إخلاص النيّة

الأصل في هذا الباب قول الله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاء وَيُقِيمُوا الصَّلاَةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِيْنُ الْقَيِّمَةِ﴾ [البينة:٥]. وحديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»[2]. وعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَغْزُو جَيْشٌ الكَعْبَةَ، فَإِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءَ مِنَ الأَرْضِ، يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ»، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ، وَفِيهِمْ أَسْوَاقُهُمْ، وَمَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ؟ قَالَ: «يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ، ثُمَّ يُبْعَثُونَ عَلَى نِيَّاتِهِمْ»[3]. وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجَعَ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ فَدَنَا مِنَ المَدِينَةِ، فَقَالَ: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَامًا، مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا، وَلاَ قَطَعْتُمْ وَادِيًا إِلاَّ كَانُوا مَعَكُمْ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ؟ قَالَ: «وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ، حَبَسَهُمُ العُذْرُ»[4].

فالمقاصد والنيّات هي محلّ نظر الله تعالى: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ لاَ يَنْظُرُ إِلَى صُوَرِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ»[5].

والنّية تكون في العبادات والعادات، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺقَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلاَّ أُجِرْتَ عَلَيْهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فَمِ امْرَأَتِكَ»[6].

وفي رواية عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِك قَالَ: عَادَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ وَجَعٍ أَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَلَغَنِي مَا تَرَى مِنَ الْوَجَعِ، وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلاَ يَرِثُنِي إِلاَّ ابْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثَيْ مَالِي؟ قَالَ: «لاَ»، قَالَ: قُلْتُ: أَفَأَتَصَدَّقُ بِشَطْرِهِ؟ قَالَ: «لاَ، الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ

(١) رواه أبو داود كتاب السنّة، باب في لزوم السنّة، (١٦/٧)، رقم (٤٦٠٧). والتّرمذي كتاب العلم، باب ما جاء في الأخذ بالسنّة واجتناب البدع، (٤٤/٥)، رقم (٢٦٧٦)، وقال: حديث حسن صحيح. وابن ماجه، في المقدّمة، باب اتّباع سنّة الخلفاء الرّاشدين المهديين، (١٥/١)، رقم (٤٢)، واللّفظ له. وصحّحه الألباني والأرناؤوط.

(٢) رواه البخاري كتاب بدء الوحي، كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ؟، ص (١٧)، رقم (١). ومسلم كتاب الإمارة باب قوله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ»، (١٥١٥/٣)، رقم (١٩٠٧).

(٣) رواه البخاري كتاب البيوع، باب ما ذكر في الأسواق، ص (٥٠٣)، رقم (٢١١٨)، واللّفظ له. ومسلم كتاب الفتن وأشراط السّاعة، باب الخسف بالجيش الذي يؤم البيت، (٢٢٠٨/٤)، رقم ٢٨٨٢).

(٤) رواه البخاري كتاب المغازي، باب ٨٢، ص (١٠٨١)، رقم (٤٤٢٣)، واللّفظ له. ومسلم كتاب الإمارة، باب ثواب من حبسه عن الغزو مرض أو عذر آخر، (١٥١٨/٣)، رقم (١٩١١).

(٥) رواه مسلم كتاب البر والصّلة، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله، (١٩٨٧/٤)، رقم (٢٥٦٤).

(٦) رواه البخاري كتاب العلم، باب ما جاء إن الأعمال بالنّية والحسبة، ولكل امرئ ما نوى، ص (٣٤)، رقم (٥٦). ومسلم كتاب الوصية، باب الوصية بالثّلث، (١٢٥٠/٣)، رقم (١٦٢٨).

كَثيرٌ، إنَّكَ أنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنيَاءَ، خَيْرٌ منْ أنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَلَسْتَ تُنْفِقُ نَفَقَةً تَبْتَغي بهَا وَجْهَ اللهِ إلاَّ أُجِرْتَ بهَا، حَتَّى اللُّقْمَةُ تَجْعَلُهَا في امْرَأتِكَ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أُخَلَّفُ بَعْدَ أَصْحَابي، قَالَ: «إنَّكَ لَنْ تُخَلَّفَ فَتَعْمَلَ عَمَلاً تَبْتَغي بِهِ وَجْهَ اللهِ إلاَّ ازْدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً، وَلَعَلَّكَ تُخَلَّفُ حَتَّى يُنْفَعَ بِكَ أَقْوَامٌ، وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ، اللَّهُمَّ أَمْضِ لأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ، وَلاَ تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لَكِنِ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ»[1].

وقال معاذ بن جبل لعبد الله بن قيس: (يَا عَبْدَ اللَّه، كَيْفَ تَقْرَأُ القُرْآنَ؟ قَالَ: أَتَفَوَّقُهُ تَفَوُّقًا، قَالَ: فَكَيْفَ تَقْرَأُ أَنْتَ يَا مُعَاذُ؟ قَالَ: أَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، فَأَقُومُ وَقَدْ قَضَيْتُ جُزْئِي مِنَ النَّوْمِ، فَأَقْرَأُ مَا كَتَبَ اللَّه لِي، فَأَحْتَسِبُ نَوْمَتِي كَمَا أَحْتَسِبُ قَوْمَتِي)[2].

قال العيني (٨٥٥ هـ): (أَتَفَوَّقُهُ) بالْفَاءِ وَالْقَاف أَيْ: أُلازِمُ قِرَاءَتَهُ لَيْلاً وَنَهَارًا، شَيْئًا بَعْدَ شَيْء، يَعْني: لاَ أَقْرَأُ وِرْدي دَفْعَةً وَاحدَةً، بَلْ هُوَ كَمَا يُحْلَبُ اللَّبَنُ سَاعَةً بَعْدَ سَاعَة، وَأَصْلُهُ مَأْخُوذٌ منْ فَوَاقِ النَّاقَة، وَهُوَ أَنْ تُحْلَبَ ثُمَّ تُتْرَكَ سَاعَةً حَتَّى تَدُرَّ، ثُمَّ تُحْلَبَ هَكَذَا دَائمًا. قَوْلُهُ: (جُزْئِي)، بضَمِّ الْجيْم وَسُكُون الزَّاي، وَكَانَ قَدْ جَزَّأَ اللَّيْلَ أَجْزَاءً: جُزْءًا للنَّوْم، وَجُزْءًا للْقرَاءَة، وَجُزْءًا للْقيَام. قَوْلُهُ: (فَأَحْتَسِبُ) منَ الاحْتسَاب منْ بَاب الافْتعَال، أَيْ: أَطْلُبُ الثَّوَابَ في نَوْمَتي، بفَتْح النُّون وَسُكُون الْوَاو وَفَتْح الْميْم (كَمَا أَحْتَسِبُ قَوْمَتي) بفَتْح الْقَاف، وَطَلَبُ الثَّواب في القَوْمَة ظَاهرٌ، وَأَمَّا في النَّوْمَة بالنُّون، فَلأَنَّهُ منْ جُمْلَة المُعيْنَات عَلَى الطَّاعَة منَ الْقرَاءَة وَنَحْوهَا)[3].

طلب العلم عبادة يُبتغَى بها وجه الله، ويُقصَد من خلالها الأجر والثّواب، ونشر الخير، ونصر الأمّة... وليس مهنة أو شهادة أو لقبًا أو راتبًا أو وظيفة، فإخلاص النيّة لله في طلب العلم خصوصًا، وسائر الأعمال عمومًا يوصل إلى صفاء النّفس، وأمن الفكر، ورجاء الثّواب، وخوف العقاب، وحُسن الختام، والسّعادة في الدّارين. وسوء النيّة في الأعمال يؤدّي إلى التّخبّط والاضطراب، وعدم المبالاة، حتى يصل المرء إلى قتل نفسه أو غيره، فيبوء بالخيبة والهوان والخسران، عن عَاصم بْن عُمَرَ بْن قَتَادَةَ قَالَ: كَانَ فينَا رَجُلٌ أَتِيٌّ لاَ يُدْرَى ممَّنْ هُوَ، يُقَالُ لَهُ قُزْمَانُ. وَكَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يَقُولُ إذَا ذُكرَ لَهُ: «إنَّهُ لَمنْ أَهْلِ النَّار». فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُد قَتَلَ وَحْدَهُ ثَمَانيَةً أَوْ سَبْعَةً منَ الْمُشْركينَ وَكَانَ ذَا بَأْس، فَأَثْبَتَتْهُ الْجرَاحَةُ، فَاحْتَمَلَ إلَى دَار بَني ظَفَر، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ لَهُ: وَاللَّه لَقَدْ أَبْلَيْتَ الْيَوْمَ يَا قُزْمَانُ، فَأَبْشرْ. قَالَ: بمَاذَا أَبْشرُ؟ وَاللَّه إنْ قَاتَلْتُ إلاَّ عَنْ أَحْسَاب قَوْمي، وَلَوْلاَ ذَلكَ لَمَا قَاتَلْتُ. فَلَمَّا اشْتَدَّتْ عَلَيْه جرَاحَتُهُ أَخَذَ سَهْمًا فَقَتَلَ بهِ نَفْسَهُ)[4].

---

(١) رواه البخاري كتاب مناقب الأنصار، باب قول النّبي ﷺ: «اللّهُمَّ أَمْضِ لأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ»، ص (٩٦٢)، رقم (٣٩٣٦). ومسلم كتاب الوصيّة، باب الوصيّة بالثّلث، (١٢٥٠/٣)، رقم (١٦٢٨).

(٢) رواه البخاري كتاب المغازي، باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجّة الوداع، ص (١٠٥٨)، رقم (٤٣٤١).

(٣) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني، (٣/١٨).

(٤) تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير والأعلام، الذّهبي، (١٣٢/١). وأصل القصّة في البخاري كتاب الجهاد، باب إن الله يؤيّد الدّين بالرّجل الفاجر، ص (٧٤٨)، رقم (٣٠٦٢).

المطلب الثّاني: بيان أهمية العلم، والتّحذير من الفتوى بغير علم.

بيّـن النّبي ﷺ أهميّة العلم، وأنه حياةٌ للقلوب، وخيرٌ وسعـادةٌ للإنسان، عَنْ مُعَاوِيَةَ سَمِعْتُ النَّبِـيَّ ﷺ يَقُـولُ: «مَنْ يُرِدِ اللَّه بِـه خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّين...»[1]. وعَـنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَـالَ: «مَثَلُ مَـا بَعَثَنِي اللَّه بِه مِنَ الْهُدَى وَالعِلْم، كَمَثَلِ الغَيْثِ الكَثِيرِ أَصَـابَ أَرْضًا، فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ، قَبِلَت المَاءَ، فَأَنْبَتَت الكَلأَ وَالعُشْبَ الكَثِيرَ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ، أَمْسَكَت المَاءَ، فَنَفَعَ اللَّه بِهَا النَّاسَ، فَشَرِبُـوا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا، وَأَصَابَـتْ مِنْهَا طَائِفَةً أُخْرَى، إِنَّمَا هِيَ قِيعَـانٌ لاَ تُمْسِكُ مَاءً وَلاَ تُنْبِتُ كَلأً، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقُهَ فِي دِينِ اللَّه، وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللَّه بِهِ فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّه الَّذِي أُرْسِلْتُ بِه»[2].

(وَأَمَّا وَجْهُ الشَّبَه فَهُوَ الْجِهَةُ الجَامِعَةُ بَيْنَ الْعِلْمِ وَالغَيْثِ، فَإِنَّ الْغَيْثَ يُحْيِي الْبَلَدَ الْمَيِّتَ، وَالْعِلْمُ يُحْيِي الْقَلْبَ الْمَيِّتَ)[3].

عـن علي قـال: (أَيُّهَا النَّاسُ، تَعَلَّمُـوا الْعِلْمَ وَاعْمَلُوا بِـه وَعَلِّمُوهُ)[4]. وَعَنْ أُبَيِّ بْـنِ كَعْب قَالَ: (تَعَلَّمُـوا الْعِلْـمَ وَاعْمَلُوا به، وَلاَ تَتَعَلَّمُوهُ لِتَتَجَمَّلُوا بِهِ؛ فَإِنَّهُ يُوشِكُ إِنْ طَالَ بِكُمْ زَمَانٌ أَنْ يُتَجَمَّلَ بِالْعِلْمِ كَمَا يَتَجَمَّلُ الرَّجُلُ بِثَوْبِه)[5].

وحـذّر النّبي ﷺ من الفتوى بغير علم، لأنّ هذا الأمر إنّما سببه الجهل، حيث يتجرّأ البعض فيتقوّل على الله، ويُصدر الفتاوى بالرّأي والظّنّ والهوى، من غير علم ولا برهان، فيؤدّي ذلك إلى ضـلال الإنسـان بنفسه، وإضلال غيره، وهذا ما أخبر عنه النّبي ﷺ وبيّن أنه كائن، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إِنَّ اللَّه لاَ يَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ العِبَاد، وَلَكِنْ يَقْبِضُ العِلْمَ بِقَبْضِ العُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَّالاً، فَسُئِلُوا فَأَفْتَـوْا بِغَيْرِ عِلْم، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»[6]. وفي روايـة: «إِنَّ اللَّه لاَ يَنْزِعُ العِلْمَ بَعْدَ أَنْ أَعْطَاكُمُوهُ انْتِزَاعًا، وَلَكِنْ يَنْتَزِعُهُ مِنْهُمْ مَعَ قَبْضِ العُلَمَاءِ بِعِلْمِهِمْ، فَيَبْقَى نَاسٌ جُهَّالٌ، يُسْتَفْتَوْنَ فَيُفْتُونَ بِرَأْيِهِمْ، فَيُضِلُّونَ وَيَضِلُّونَ»[7].

لقـد كان النّبي ﷺ يقـول: «لاَ أَدْرِي» عند عدم معرفته بالأمر، أو علمه بالجواب، وجاء ذلك

---

(١) رواه البخاري كتاب العلم، باب من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدّين، ص (٣٩)، رقم (٧١). ومسلم كتاب الزّكاة، باب النّهي عن المسألة، (٧١٨/٢)، رقم (١٠٣٧).

(٢) رواه البخاري كتاب العلم، باب فضل من علم وعلّم، ص (٤١)، رقم (٧٩). ومسلم كتاب الفضائل، باب بيان مثل ما بعث به النّبي صلى الله عليه وسلم من الهدى والعلم، (١٧٧٨/٤)، رقم (٢٢٨٢).

(٣) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني، (٨٠/٢).

(٤) جامع بيان العلم وفضله (٤٦٥/١)، رقم (٧٢٨).

(٥) المصدر السّابق، (٦٩٣/١)، رقم (١٢٢٦).

(٦) رواه البخاري كتاب العلم، باب كيف يقبض العلم، ص (٤٦)، رقم (١٠٠). ومسلم كتاب العلم، باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزّمان، (٢٠٥٨/٤)، رقم (٢٦٧٣).

(٧) رواه البخاري كتاب الاعتصام بالكتاب والسنّة، باب ما يذكر من ذمّ الرّأي ، ص (١٨٣٢)، رقم (٧٣٠٧).

في عدد من الأحاديث، منها قوله ﷺ: «لاَ تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ، فَأَصْعَقُ مَعَهُمْ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ، فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ جَانِبَ العَرْشِ، فَلاَ أَدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ، فَأَفَاقَ قَبْلِي أَوْ كَانَ مِمَّنِ اسْتَثْنَى اللَّه»[1]. وفي حديث المعراج قال: «حَتَّى أَتَى بِي السِّدْرَةَ المُنْتَهَى، فَغَشِيَهَا أَلْوَانٌ لاَ أَدْرِي مَا هِيَ»[2]. وكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَأَى مَخِيلَةً فِي السَّمَاءِ[3]، أَقْبَلَ وَأَدْبَرَ، وَدَخَلَ وَخَرَجَ، وَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ، فَإِذَا أَمْطَرَت السَّمَاءُ سُرِّيَ عَنْهُ، فَعَرَّفَتْهُ عَائِشَةُ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا أَدْرِي لَعَلَّهُ كَمَا قَالَ قَوْمٌ»: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ﴾ [الأحقاف: ٢٤] الآيَةَ[4]. وقوله ﷺ: «إِنَّ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُسِخَتْ دَوَابَّ فِي الأَرْضِ، وَإِنِّي لاَ أَدْرِي أَيُّ الدَّوَابِّ هِيَ»[5]. وقوله ﷺ: «مَا أَدْرِي تُبَّعٌ أَنَبِيًّا كَانَ أَمْ لاَ؟ وَمَا أَدْرِي ذَا القَرْنَيْنِ أَنَبِيًّا كَانَ أَمْ لاَ؟ وَمَا أَدْرِي الحُدُودُ كَفَّارَاتٌ لأَهْلِهَا أَمْ لاَ؟»[6]. وقوله ﷺ لمَّا أُتِيَ بِضَبٍّ، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ، وَقَالَ: «لاَ أَدْرِي لَعَلَّهُ مِنَ القُرُونِ الَّتِي مُسِخَتْ»[7].

وفي هذا الباب قال الإمام البخاري في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنّة من صحيحه: (بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسْأَلُ مِمَّا لَمْ يُنْزَلْ عَلَيْهِ الوَحْيُ، فَيَقُولُ: «لاَ أَدْرِي»، أَوْ لَمْ يُجِبْ حَتَّى يُنْزَلَ عَلَيْهِ الوَحْيُ، وَلَمْ يَقُلْ بِرَأْيٍ وَلاَ بِقِيَاسٍ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾ [النّساء:١٠٥]. وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الرُّوحِ فَسَكَتَ حَتَّى نَزَلَتِ الآيَةُ)[8].

وسُئِلَ أَبُو بَكْرٍ عَنِ: ﴿وفَاكِهَةً وَأَبًّا﴾ فَقَالَ: (أَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي، وَأَيُّ أَرْضٍ تُقِلُّنِي، إِذَا قُلْتُ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا لاَ أَعْلَمُ)[9]. (وَذَكَرَ الزَّمَخْشَرِيُّ فِي الأَبْرَارِ أَنَّ عَلِيًّا كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَى المِنْبَرِ؟ فَقَالَ: لاَ أَدْرِي: فَقِيلَ: كَيْفَ تَقُولُ لاَ أَدْرِي وَأَنْتَ طَلَعْتَ فَوْقَ المِنْبَرِ؟ فَقَالَ رضي

(١) رواه البخاري كتاب الخصومات، باب ما يُذكر في الأشخاص، والخصومة بين المسلم واليهود، ص (٥٧٦) رقم (٢٤١١). وانظر: (٣٤٠٨ و٣٤١٤ و٤٨١٣ و٦٥١٧ و٦٥١٨ و٧٤٢٨ و٧٤٧٢). ومسلم كتاب الفضائل، باب من فضائل موسى صلى الله عليه وسلم، (١٨٤٢/٤) رقم (٢٣٧٣).

(٢) رواه البخاري كتاب الصّلاة، باب كيف فرضت الصّلوات في الإسراء، ص (١٠١) رقم (٣٤٩). ومسلم كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السّموات، وفرض الصّلوات، (١٤٨/١) رقم (١٦٣).

(٣) قال ابن حجر: (فِيهِ مَخِيلَةٌ بِفَتْحِ الْمِيمِ وَكَسْرِ الْمُعْجَمَةِ بَعْدَهَا تَحْتَانِيَّةٌ سَاكِنَةٌ، هِيَ السَّحَابَةُ الَّتِي يُخَالُ فِيهَا الْمَطَرُ)، فتح الباري (٣٤٨/٦). وقال: (قَوْلُهُ: «إِذَا رَأَى مَخِيلَةً» أَيْ سَحَابَة يُخَيَّلُ فِيهَا الْمَطَرُ)، هدي الساري، ص (١٢١).

(٤) رواه البخاري كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في قوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيَاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ﴾، ص (٧٨٧)، رقم (٣٢٠٦). ومسلم كتاب صلاة الاستسقاء باب التّعوذ عند رؤية الرّيح والغيم، (٦١٦/٢)، رقم (٨٩٩).

(٥) رواه أبو داود كتاب الأطعمة، باب في أكل الضّبِّ، (٦١٤/٥)، رقم (٣٧٩٥). والنّسائي كتاب الصّيد والذّبائح، باب الضّبّ، (١٩٩/٧)، رقم (٤٣٢٠). وغيرهما. وهو في الصّحيحين بلفظ: «لاَ يُدْرَى مَا فَعَلَتْ».

(٦) رواه الحاكم (٩٢/١)، رقم (١٠٤)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلاَ أَعْلَمُ لَهُ عِلَّةً وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ». والبيهقي في السّنن الكبرى، (٥٧٠/٨)، رقم (١٧٥٩٥). وصحّحه الألباني في صحيح الجامع، رقم (٥٥٢٤).

(٧) رواه مسلم كتاب الصّيد، باب إباحة الضّبّ، (١٥٤٥/٣)، رقم (١٩٤٩).

(٨) صحيح البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنّة، باب رقم (٨)، ص (١٨٣٣).

(٩) رواه ابن أبي شيبة في المصنف، (٥١٣/١٠)، رقم (٣٠٧٣١). والبيهقي في شعب الإيمان، (٥٤٠/٣)، رقم (٢٠٨٢). والبزار في المسند (٢٣٦/١٨)، رقم (٢٥٧). وغيرهم.

الله عنه: إنَّمَا طَلَعْتُ بقَدْرِ علْمي، وَلَوْ طَلَعْتُ بمقْدَارِ جَهْلِي لَبَلَغْتُ السَّمَاءَ)[1]. وقال ابن مسعود: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَنْ عَلِمَ شَيْئًا فَلْيَقُلْ به، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلْ: اللَّه أَعْلَمُ، فَإِنَّ مِنَ العِلْم أَنْ يَقُولَ لِمَا لاَ يَعْلَمُ اللَّه أَعْلَمُ، قَالَ اللَّه عز وجل لِنَبِيِّه ﷺ: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ المُتَكَلِّفِينَ﴾[2].

إنّ الفتوى بغير علم أمر ناتج عن سوء تفكير، فهو إمّا خوف الوصف بالجهل وعدم العلم، وإما اغترار بالنّفس ونصرة لها، فالواجب على العاقل أن يتورّع ويتوقّف عن الفتوى بغير علم، لأنّها صمّام أمان للإنسان في نفسه وفكره، وفكر غيره، بسلامته من كل ما يفسد هذا الفكر أو يعكّر صفوه، فلا ينقص من قَدْرِ العالم جهله ببعض المسائل العلميّة، وإعلانه عدم علمه بها.

المطلب الثّالث: معرفة حقيقة وأهميّة الالتزام بالسنّة.

السنّة معناها الطّريقة، كما في قوله ﷺ: «مَنْ سَنَّ فِي الإِسْلاَمِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الإِسْلاَمِ سُنَّةً سَيِّئَةً، كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ»[3]. وقوله ﷺ: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ سَلَكُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكْتُمُوهُ»[4].

وهي في اصطلاح المحدّثين: (ما أُثِرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ أَوْ تَقْرِيرٍ أَوْ صِفَةٍ خَلْقِيَّةٍ أَوْ خُلُقِيَّةٍ أَوْ سِيرَةٍ، سَوَاءٌ كَانَ قَبْلَ البِعْثَةِ أَوْ بَعْدَهَا)[5].

أمر الله تعالى بطاعة رسول الله ﷺ، وجعل اتّباعه طريقًا للهداية فقال: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلاَّ الْبَلاَغُ الْمُبِينُ﴾ [النّور:٥٤].

فاتّباع السنّة نجاة من الضّلال والانحراف، وسبيل للنّجاة، خصوصًا عند اضطراب النّاس، وظهور البدع، واختلال المفاهيم، وفساد الأفكار، عَنْ العِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، قَالَ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّه عَلَيْه وَسَلَّمَ يَوْمًا بَعْدَ صَلاَة الغَدَاة مَوْعظَةً بَليغَةً ذَرَفَتْ منْهَا العُيُونُ وَوَجلَتْ منْهَا القُلُوبُ، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ هَذه مَوْعظَةُ مُوَدِّع فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَالَ: «أُوصيكُمْ بتَقْوَى اللَّه وَالسَّمْع وَالطَّاعَة، وَإِنْ عَبْدٌ حَبَشيٌّ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعشْ منْكُمْ يَرَى اخْتلاَفًا كَثيرًا، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَات الأُمُور فَإِنَّهَا ضَلاَلَةٌ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلكَ منْكُمْ فَعَلَيْه بسُنَّتي وَسُنَّة الخُلَفَاء الرَّاشدينَ المَهْديِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، الملا الهروي القاري (٣٣٦/١).

(٢) رواه البخاري كتاب التّفسير، سورة ص، باب قوله: ﴿وَمَا أَنَا مِنَ المُتَكَلِّفِينَ﴾، ص (١٢١٦)، رقم (٤٨٠٩).

(٣) رواه مسلم كتاب الزّكاة، باب الحثّ على الصّدقة ولو بشقّ تمرة، أو كلمة طيّبة...، (٧٠٤/٢)، رقم (١٠١٧).

(٤) رواه البخاري كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، ص (٨٥١)، رقم (٣٤٥٦). ومسلم كتاب العلم، باب اتّباع سنن اليهود والنّصارى، (٢٠٥٤/٤)، رقم (٢٦٦٩).

(٥) السنّة ومكانتها في التّشريع الإسلامي، مصطفى السّباعي، ص (٤٧). والسنّة قبل التّدوين، محمد عجاج الخطيب، ص (١٦).

بالنَّوَاجِذِ»[1].

إنّ التّمسّك بالسنّة، والاتّباع للهدي النّبوي فيه صيانة وحماية من الاختلاف والبدعة والضّلال، وضمان للنّجاة والسّلامة.. لذلك حرص السّابقون على هذا المنهج، وساروا على هذا الطّريق، مؤكّدين على أهميّته في النّجاة والسّلامة وحفظ الدّين من كلّ ما يعكّر صفوه، أو يُخالف هديه، (كَانَ الأَعْمَشُ رضي الله عنه يَقُولُ: «عَلَيْكُمْ بِمُلاَزَمَةِ السُّنَّة، وَعَلِّمُوهَا للأَطْفَال، فَإِنَّهُمْ يَحْفَظُونَ عَلَى النَّاسِ دِيْنَهُمْ إِذَا جَاءَ وَقْتُهُمْ»... وَكَانَ الشَّعْبِيُّ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ يَزْجُرَانِ كُلَّ مَنْ رَأَيَاهُ يَتَدَيَّنُ بِالرَّأْيِ، وَيُنْشِدَانِ:

دِيْنُ النَّبِيِّ مُحَمَّدٌ أَخْبَارُ نِعْمَ الْمُطِيَّةُ لِلْفَتَى الآثَارُ

لاَ تَرْغَبَنَّ عَنِ الْحَدِيْثِ وَأَهْلِهِ فَالرَّأْيُ لَيْلٌ وَالْحَدِيْثُ نَهَارُ

... وَكَانَ الإِمَامُ أَبُو حَنِيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ: «إِيَّاكُمْ وَالقَوْلَ فِي دِيْنِ اللهِ تَعَالَى بِالرَّأْيِ؛ وَعَلَيْكُمْ بِاتِّبَاعِ السُّنَّة، فَمَنْ خَرَجَ عَنْهَا ضَلَّ». وَدَخَلَ عَلَيْهِ مَرَّةً رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الكُوفَةِ وَالْحَدِيْثُ يُقْرَأُ عِنْدَهُ، فَقَالَ الرَّجُلُ: «دَعُونَا مِنْ هَذِهِ الأَحَادِيْثِ»، فَزَجَرَهُ الإِمَامُ أَشَدَّ الزَّجْرِ، وَقَالَ لَهُ: «لَوْلاَ السُّنَّةُ مَا فَهِمَ أَحَدٌ مِنَّا القُرْآنَ»)[2].

المبحث الثّاني: الإيمان بالقدر، والتّوكل، والثّقة بوعد الله، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: حقيقة الإيمان بالقدر.

لا يكون في هذا الكون إلاّ ما قدّره الله القائل: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر:٤٩]. وقد قدّر الله المقادير قبل خلق السّموات والأرض، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «كَتَبَ اللهُ مَقَادِيرَ الْخَلاَئِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، قَالَ: وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ»[3]. وفي رواية الترمذي: «قَدَّرَ اللهُ الْمَقَادِيرَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ»[4].

وما يصيب الإنسان من نفع أو ضرّ إنما هو بما قدّره الله، عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمًا، فَقَالَ: «يَا غُلاَمُ إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَات، احْفَظِ اللهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الأُمَّةَ لَوْ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلاَّ بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ

(١) رواه أبو داود كتاب السنّة، باب في لزوم السُّنَّة، (١٦/٧)، رقم (٤٦٠٧). والتّرمذي كتاب العلم، باب ما جاء في الأخذ بالسنّة واجتناب البدع، (٤٤/٥)، رقم (٢٦٧٦). وقال: حديث حسن صحيح. واللّفظ له. وابن ماجه في المقدمة، باب اتّباع سنّة الخلفاء الرّاشدين المهديّين، (١٥/١)، رقم (٤٢). وصحّحه الألباني والأرناؤوط.

(٢) قواعد التّحديث، ص (٥١-٥٢).

(٣) رواه مسلم كتاب القدر، باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام، (٢٠٤٤/٤)، رقم (٢٦٥٣).

(٤) رواه التّرمذي كتاب القدر، باب ١٨، (٤٥٨/٤)، رقم (٢١٥٦)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

يَضُرُّوكَ إِلاَّ بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الأَقْلاَمُ وَجَفَّتْ الصُّحُفُ»[1].

فإذا آمن الإنسان بالقدر، وأن ما يصيبه هو من عند الله، أدّى ذلك إلى قوّة الإيمان، واطمئنان النّفس، وأمن الفكر، وعدم الخوف من شيء، قال عبادةُ بن الصّامت لابنه: يَا بُنَيَّ إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ حَقِيْقَةِ الإِيْمَانِ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيْبَكَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ القَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اُكْتُبْ، قَالَ: رَبِّ، وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اُكْتُبْ مَقَادِيْرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»، يَا بُنَيَّ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا فَلَيْسَ مِنِّي»[2].

وإذا آمن بالقدر أدّى ذلك إلى الثّبات في الدّعوة إلى الله، والأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر، ومواجهة الباطل، ومصارعة الظّلم، وعدم الخوف على العمر المحتوم، والرّزق المقسوم، مستذكرًا قول الله تعالى: ﴿قُل لَّن يُصِيبَنَا إِلاَّ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا﴾ [التّوبة:٥١]. وقول النّبي ﷺ: «إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ نَفَثَ فِي رُوعِيَ أَنَّ نَفْسًا لَنْ تَمُوتَ حَتَّى تَسْتَكْمِلَ أَجَلَهَا وَتَسْتَوْعِبَ رِزْقَهَا، فَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ، وَلاَ يَحْمِلَنَّ أَحَدَكُمُ اسْتِبْطَاءُ الرِّزْقِ أَنْ يَطْلُبَهُ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِنَّ اللَّهَ لاَ يُنَالُ مَا عِنْدَهُ إِلاَّ بِطَاعَتِهِ»[3].

وإذا آمن بالقدر أدّى ذلك إلى الصّبر، وراحة النّفس، واطمئنان القلب، فالمؤمن بقدر الله لا يستسلم للخوف والفزع، ولا يقع في القلق والجزع، ولا يصيبه التّسخّط والهلع، بل يقابل كلّ ما أصابه بصبر وثبات ويقين، مستذكرًا قول الله تعالى: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٢٢﴾ لِّكَيْلَا تَأْسَوْاْ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُواْ بِمَآ ءَاتَىٰكُمْ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴿٢٣﴾﴾ [الحديد:٢٢-٢٣]. ومتعلّمًا سبل التّعامل مع المصائب، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَرْسَلَتِ ابْنَةُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَيْهِ إِنَّ ابْنًا لِي قُبِضَ، فَأْتِنَا، فَأَرْسَلَ يُقْرِئُ السَّلاَمَ، وَيَقُولُ: «إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ، وَلَهُ مَا أَعْطَى، وَكُلٌّ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى، فَلْتَصْبِرْ، وَلْتَحْتَسِبْ»[4].

وإذا آمن بالقدر أدّى ذلك إلى رضا القلب، وقناعة النّفس بما قسم الله له من الرّزق في هذه الدّنيا، فلا تتطلّع نفسه إلى ما عند غيره ممّن فضلهم الله عليه، وزادهم بسطة في العلم أو المال أو الجسم، حاسدًا أو مبغضًا لهم، متمثّلاً قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُواْ وَلِلنِّسَاء نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُواْ

(١) رواه التّرمذي، كتاب صفة القيامة، باب ٥٩، (٦٦٧/٤)، رقم (٢٥١٦)، وقال: حديث حسن صحيح.

(٢) رواه أبو داود كتاب السنّة، باب في القدر، (٨٦/٧)، رقم (٤٧٠٠). وصحّحه الألباني، وحسّنه الأرناؤوط.

(٣) رواه البزار (٣١٤/٣)، رقم (٢٩١٤). وأبو نعيم في الحلية (٢٦/١٠). والبغوي في شرح السنّة (٣٠٤/١٤)، رقم (٤١١١). وصحّحه الألباني في صحيح الجامع (٢٠٨٥).

(٤) رواه البخاري كتاب الجنائز، باب قول النّبي صلى الله عليه وسلم: «يُعَذَّبُ المَيِّتُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ»، ص (٣٠٢)، رقم (١٢٨٤). ومسلم كتاب الجنائز، باب البكاء على الميت، (٦٣٥/٢)، رقم (٩٢٣).

اللّهَ مِن فَضْلِهِ إِنَّ اللّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ [النّساء:٣٢].

فالإيمـان بالقدر يعمل علـى صياغة عقلية المسلم، وصقل نفسيّته، وتنظيم علاقته بربّه، ثمّ بنفسه وغيره، وله أعظم الآثار في سلوك وتصرّف الإنسان في جميع نواحي الحياة.

المطلب الثّاني: بيان حقيقة التّوكّل على الله

التّـوكل هو الالتجاء إلى الله، والاعتماد عليه، والثّقة بـه، وإظهار العجز بين يديه، مع الأخذ بالأسباب المشروعة. قال الإمام ابن الأثير: (وَكَلْتُ أَمْرِي إِلَى فُلَانٍ: أَيْ أَلْجَأْتُهُ إِلَيْهِ، وَاعْتَمَدْتُ فِيهِ عَلَيْهِ. وَوَكَّلَ فُلَانٌ فُلَانًا، إِذَا اسْتَكْفَاهُ أَمْرَهُ ثِقَةً بِكِفَايَتِهِ، أَوْ عَجْزًا عَنِ القِيَامِ بِأَمْرِ نَفْسِهِ)[1].

وهـذا التّوكّل ينبغـي أن يكون على الله وحده: ﴿إِن يَنصُرْكُـمُ اللّهُ فَلاَ غَالِبَ لَكُمْ وَإِن يَخْذُلْكُمْ فَمَن ذَا الَّذِى يَنصُرُكُم مِّن بَعْدِهِ وَعَلَى اللّهِ فَلْيَتَوَكِّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [آل عمران:١٦٠].

فمـن توكّل علـى الله كفاه، ومن فضله أعطاه، ومن كيد أعدائه حمـاه، قال سبحانه: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْـبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَـيْءٍ قَدْرًا﴾ [الطّلاق:٣].

وعـن عمـر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرُزِقْتُمْ كَمَا يُرْزَقُ الطَّيْرُ تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا»[2].

لقـد كان رسـول الله ﷺ يعلن التّوكّل على الله، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ، أَنْ تُضِلَّنِي، أَنْتَ الْحَيُّ الَّذِي لاَ يَمُوتُ، وَالْجِنُّ وَالإِنْسُ يَمُوتُونَ»[3].

فعندما يتوكّل المؤمن على ربّه، ويعتمد عليه، ويفوّض أمره إليه، يطمئن قلبه، ويحفظه الله، وينجيـه، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْـدِ اللهِ، قَالَ: (غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ غَزْوَةً قِبَـلَ نَجْدٍ، فَأَدْرَكَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاهِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَعَلَّقَ سَيْفَهُ بِغُصْنٍ مِنْ أَغْصَانِهَا، قَـالَ: وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْـوَادِي يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ رَجُلاً أَتَانِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَأَخَذَ السَّيْفَ فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِي، فَلَمْ أَشْعُرْ إِلاَّ وَالسَّيْفُ صَلْتًا فِي يَدِهِ، فَقَالَ لِي: مَـنْ يَمْنَعُـكَ مِنِّي؟ قَالَ قُلْتُ: اللهُ، ثُمَّ قَالَ فِي الثَّانِيَةِ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّـي؟ قَالَ قُلْتُ: اللهُ، قَالَ: فَشَامَ السَّيْفَ فَهَا هُوَ ذَا جَالِسٌ»، ثُمَّ لَمْ يَعْرِضْ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ)[4].

فـي التّوكّل على الله بصدق تحقيق للرّغبات المشروعة، ووصول إلى الغايات المنشودة، عن

---

(١) النّهاية في غريب الحديث والأثر، (٥/٢٢١).

(٢) رواه التّرمذي كتاب الزّهد، باب في التّوكل على الله، (٤/٥٧٣)، رقم (٢٣٤٤)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. وابن ماجه كتاب الزّهد، باب التّوكل واليقين، (٢/١٣٩٤)، رقم (٤١٦٤). وصحّحه الألباني والأرناؤوط.

(٣) رواه مسلم كتاب الذّكر والدّعاء، باب التّعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل، (٤/٢٠٨٦)، رقم (٢٧١٧).

(٤) رواه البخاري كتاب الجهاد، باب من علّق سيفه بالشّجر في السّفر عند القائلة، ص (٧١١)، رقم (٢٩١٠). ومسلم كتاب الفضائل، باب توكله على الله تعالى، وعصمة الله تعالى له من النّاس، (٤/١٧٨٦)، رقم (٨٤٣).

أبي هريرة رضي الله عنه عن النّبي ﷺ: «أَنَّ رَجُلاً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِأَنْ يُسْلِفَهُ أَلْفَ دِينَارٍ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ فَخَرَجَ فِي البَحْرِ، فَلَمْ يَجِدْ مَرْكَبًا، فَأَخَذَ خَشَبَةً، فَنَقَرَهَا، فَأَدْخَلَ فِيهَا أَلْفَ دِينَارٍ، فَرَمَى بِهَا فِي البَحْرِ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ، فَإِذَا بِالخَشَبَةِ، فَأَخَذَهَا لِأَهْلِهِ حَطَبًا»، فَذَكَرَ الحَدِيثَ فَلَمَّا نَشَرَهَا وَجَدَ المَالَ[1]. قال العلامة العيني: (وَفِيْه فَضْلُ التَّوَكُّلِ عَلَى اللهِ، وَأَنَّ مَنْ صَحَّ تَوَكُّلُهُ تَكَفَّلَ اللهُ بِنَصْرِهِ وَعَوْنِهِ، قَالَ تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾[2].

في التّوكل على الله شعور بالقوّة، والقدرة على تحقيق النّصر، ومواجهة الأعداء، والتّغلب على المحن والمصاعب، ففي رسول الله ﷺ الأسوة والقدوة، وفي أصحابه المثل، عندما خوّفهم النّاس بالجموع والحشود، فأعلنوا توكّلهم على الله وحده، فكفاهم الله كلّ شرّ: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾ فَٱنقَلَبُوا۟ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوٓءٌ وَٱتَّبَعُوا۟ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ ﴿١٧٤﴾﴾ [آل عمران:١٧٣-١٧٤].

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، ﴿حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾، قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ عليه السلام حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ حِينَ قَالُوا: ﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾[3].

المطلب الثّالث: تحقيق الثّقة بوعد الله بالنّصر والتّمكين

وعد الله بنصر عباده المؤمنين فقال: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ﴾ [غافر:٥١]. وقال: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُم فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النّور:٥٥].

ومن أروع الأمثلة على الثّقة بوعد الله ما حقّقته أمّ موسى عليه السلام واقعيًّا حين أوحى الله إليها: ﴿فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِي الْيَمِّ وَلَا تَخَافِي وَلَا تَحْزَنِي إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ [القصص:٧]. فألقت بولدها في اليمّ دون خوف أو حزن، ونجّاه الله، وردّه إلى أمّه، وكان هلاك فرعون ونهايته على يديه.

فعندما يحقّق المسلم هذه الثّقة بوعد الله وأنّه ناصر المؤمنين، وهازم الكافرين، فإنّ القلب

---

(١) رواه البخاري كتاب الزّكاة، باب ما يستخرج من البحر، ص (٣٥٨)، رقم (١٤٩٨). وانظر تمامه في كتاب الكفالة، باب الكفالة في القرض والدّيون بالأبدان وغيرها، ص (٥٤٢)، رقم (٢٢٩١).

(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١١٧/١٢). وانظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري (٤٧٢/٤).

(٣) رواه البخاري كتاب التّفسير، باب ﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ﴾، ص (١١١٨)، رقم (٤٥٦٣).

يطمئـن، والفكر يأمن، فلا يتخبّط ولا يتردّد، ولا ينحرف، بل يثبت ويسعى ويعمل على تحقيق وعد الله بما شرع الله، وبيّن رسول الله ﷺ. عَنْ خَبَّاب بْن الأَرَتِّ، قَالَ: شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الكَعْبَة، قُلْنَا لَهُ: أَلاَ تَسْتَنْصِرُ لَنَا، أَلاَ تَدْعُو اللَّه لَنَا؟ قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ يُحْفَرُ لَهُ فِـي الأَرْض، فَيُجْعَلُ فيه، فَيُجَـاءُ بِالْمِنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأسِـه فَيُشَقُّ بِاثْنَتَيْن، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِـه، وَيُمْشَطُ بِأَمْشَاطِ الحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِه مِنْ عَظْم أَوْ عَصَب، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَـنْ دِينِـه، وَاللَّه لَيُتِمَّنَّ هَذَا الأَمْرَ، حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ، لاَ يَخَافُ إِلاَّ اللَّه، أَوِ الذِّئْبَ عَلَى غَنَمِه، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ»[1]. وهذا ما سار عليه الصّحابة الكرام، رغم ما أصابهم مـن الأذى والعذاب والاضطهاد، وثقوا بوعد الله تعالـى، ووعد رسول الله ﷺ، فاطمأنوا إلى هذا الوعد حتى حقّق الله لهم ذلك، ونصرهم نصرًا مؤزّرًا، وفتح لهم فتحًا مبينًا.

كان رسـول الله ﷺ يعلـن تصديقه بوعـد الله، عَنِ ابْنِ عَبَّاس: كَانَ النَّبِـيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتَهَجَّدُ، قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ، أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الحَمْدُ، أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَـوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِـنَّ، وَلَكَ الحَمْدُ، أَنْتَ الحَـقُّ، وَوَعْدُكَ حَقٌّ، وَقَوْلُكَ حَـقٌّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَالجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ، وَمُحَمَّدٌ حَقٌّ...»[2].

وكان ﷺ يحثّ الصّحابة على سؤال الله اليقين، عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: قَـالَ رَسُـولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّهَـا النَّاسُ، إِنَّ النَّاسَ لَـمْ يُعْطَوْا فِي الدُّنْيَـا خَيْرًا مِنَ الْيَقِيـنِ وَالْمُعَافَاة، فَسَلُوهُمَـا اللَّه عز وجل»[3]. وفـي رواية قال: «... وَسَلُوا اللَّه الْمُعَافَاةَ، فَإِنَّهُ لَمْ يُؤْتَ أَحَدٌ بَعْدَ الْيَقِينِ خَيْرًا مِنَ الْمُعَافَاة...»[4]. وبيّن ﷺ أنّ صلاح هذه الأمّة باليقين، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلاَحُ أَوَّلِ هَذِهِ الأُمَّةِ بِالزُّهْدِ، وَالْيَقِينِ، وَيَهْلِكُ آخِرُهَا بِالْبُخْلِ وَالأَمَلِ»[5].

فإذا وثق الإنسان بوعد الله، وتحقّق من وقوعه سار على نور وبصيرة عاملاً على تحقيق هذا الوعـد، رغم شـدّة الظّلام، والضّيق والكرب، وتكالب الأمم، حتى يصـل إلى الغاية المرجوّة، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (قَالَ اللَّه تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾، فَالصَّبْرُ وَالْيَقِينُ بِهِمَا تُنَالُ الإِمَامَةُ فِي الدِّينِ)[6].

---

(١) رواه البخاري كتاب المناقب، باب علامات النّبوة في الإسلام، ص (٨٨٣)، رقم (٣٦١٢).

(٢) رواه البخاري كتاب الدّعوات، باب الدّعاء إذا انتبه باللّيل، ص (١٥٩٧)، رقم (٦٣١٧).

(٣) رواه أحمد، (٢١٢/١)، رقم (٣٨). قال الأرناؤوط: صحيح لغيره.

(٤) رواه ابن ماجه كتاب الدّعاء، باب الدّعاء بالعفو والعافية، (١٢٦٥/٢)، رقم (٣٨٤٩). وأحمد (١٨٤/١)، رقم (٥). قال الأرناؤوط: إسناده صحيح. وصحّحه الألباني في صحيح الجامع (٤٠٧٢).

(٥) رواه أحمد في الزّهد ص (١٢)، رقم (٥٢). والطّبراني في الأوسط (٣٣٢/٧)، رقم (٧٦٥٠). والبيهقي في شعب الإيمان (٤٢٧/٧)، رقم (١٠٨٤٥). وحسّنه الألباني في صحيح الجامع (٣٨٤٥).

(٦) مجموع الفتاوى (٣٥٨/٣).

المبحث الثّالث: الوحدة، وعدم التّفرق، والتماس الأعذار، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الدّعوة إلى الوحدة وعدم التّنازع والاختلاف.

دعـــا الإسلام إلى وحدة الصّـف، واجتماع الكلمة، ضمن ضوابط الشّـرع، قال الله تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ اللّهِ جَمِيعًا وَلاَ تَفَرَّقُواْ﴾ [آل عمران:١٠٣]. وقال: ﴿وَأَطِيعُواْ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَلاَ تَنَازَعُواْ فَتَفْشَلُواْ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُواْ إِنَّ اللّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [الأنفال:٤٦].

ووردت جملـة من الأحاديث في هذا البـاب، منها قوله ﷺ: «لاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»[(١)]. وقوله: «... وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا»[(٢)].

إنّ التّنـازع والاختلاف وعدم الاتّفاق مصيبة تعـود ويلاتها على المجتمع والأمّة، ومن ذلك: الحرمـان مـن الهداية وسبل الخير، والوقـوع في حبائل الشّيطان، وصولاً إلـى الضّلال والاقتتال، وظهور الفتن التي تعصف بالأمّة، وتشتّت شملها، وتسقط هيبتها، وتذهب ملكها..

عـن عبـادة بن الصّامـت أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ خَـرَجَ يُخْبِرُ بِلَيْلَـة القَدْرِ، فَتَلاَحَـى رَجُلاَنِ مِنَ المُسْلِمِينَ فَقَالَ: «إِنِّي خَرَجْتُ لأُخْبِرَكُمْ بِلَيْلَة القَدْرِ، وَإِنَّهُ تَلاَحَى فُلاَنٌ وَفُلاَنٌ[(٣)]، فَرُفِعَتْ، وَعَسَى أَنْ يَكُـونَ خَيْرًا لَكُمْ، التَمِسُوهَا فِي السَّبْعِ وَالتِّسْعِ وَالخَمْسِ»[(٤)]. وعن ابن عباس قال: لَمَّا اشْتَدَّ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَجَعُـهُ قَـالَ: «ائْتُونِي بِكِتَابٍ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لاَ تَضِلُّوا بَعْدَهُ» قَالَ عُمَرُ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَلَبَهُ الوَجَعُ، وَعِنْدَنَا كِتَابُ اللَّه حَسْبُنَا. فَاخْتَلَفُوا وَكَثُرَ اللَّغَطُ، قَالَ: «قُومُوا عَنِّي، وَلاَ يَنْبَغِي عِنْدِي التَّنَازُعُ» فَخَرَجَ ابْـنُ عَبَّاس يَقُـولُ: «إِنَّ الرَّزِيَّةَ كُلَّ الرَّزِيَّة[(٥)]، مَا حَالَ بَيْنَ رَسُـولِ اللَّه ﷺ وَبَيْنَ كِتَابِه»[(٦)]. وعن أبي موسـى الأَشعـري أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ وَمُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ: «يَسِّـرَا وَلاَ تُعَسِّرَا، وَبَشِّرَا وَلاَ تُنَفِّرَا، وَتَطَاوَعَا وَلاَ تَخْتَلِفَا»[(٧)].

إن التّنـازع والتّفرق والاختلاف سبب مباشر للهزيمة، ففي قصّـة الرّماة يوم أُحُد أبلغ دليل على ذلك عندما (قَالُوا: وَاللَّه لَنَأْتِيَنَّ النَّاسَ، فَلَنُصِيبَنَّ مِنَ الغَنِيمَة، فَلَمَّا أَتَوْهُمْ صُرِفَتْ وُجُوهُهُمْ، فَأَقْبَلُـوا مُنْهَزِمِيـنَ، فَـذَاكَ إِذْ يَدْعُوهُـمُ الرَّسُولُ فِـي أُخْرَاهُمْ، فَلَـمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِـيِّ ﷺ غَيْرُ اثْنَيْ

(١) رواه البخاري كتاب العلم، باب الإنصات للعلماء، ص (٥٠)، رقم (١٢١). ومسلم كتاب الإيمان، باب بيان معنى قول النّبي ﷺ: «لاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا»، (٨١/١)، رقم (٦٥).

(٢) رواه البخاري كتاب الأدب، باب ما ينهى عن التّحاسد والتّدابر، ص (١٥٣٦)، رقم (٦٠٦٤). ومسلم كتاب البر والصّلة، باب النّهي عن التّحاسد والتّباغض والتّدابر، (١٩٨٣/٤)، رقم (٢٥٥٨).

(٣) تنازع واختلف وتخاصم، انظر: النّهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، (٢٤٣/٤).

(٤) رواه البخاري كتاب الإيمان، باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر، ص (٣٢)، رقم (٤٩).

(٥) قال ابن حجر: (قَوْلُهُ «الرَّزِيَّةُ» فَهُوَ مِنَ الرُّزْءِ بِالضَّمِّ، وَهُوَ الْمُصِيبَة)، هدي الساري، ص (١٢٨).

(٦) رواه البخاري كتاب العلم، باب كتابة العلم، ص (٤٨)، رقم (١١٤). ومسلم كتاب الوصية، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه، (١٢٥٧/٣)، رقم (١٦٣٧).

(٧) رواه البخاري كتاب الجهاد، باب ما يكره من التّنازع والاختلاف في الحرب، وعقوبة من عصى إمامه، ص (٧٤١)، رقم (٣٠٣٨). ومسلم كتاب الجهاد والسّير، باب في الأمر بالتّيسير، وترك التّنفير، (١٣٥٩/٣)، رقم (١٧٣٣).

عَشَـرَ رَجُـلاً، فَأَصَابُوا منَّا سَبْعِيـنَ...)[1]. وفيهم قال الله تعالـى: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّـونَهُم بِإِذْنِهِ حَتَّى إِذَا فَشِـلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الأَمْرِ وَعَصَيْتُـم مِّن بَعْدِ مَا أَرَاكُم مَّا تُحِبُّـونَ مِنكُم مَّن يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ الآخِـرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ وَاللّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران:١٥٢].

إن العصمـة من التّنازع والاختلاف بردّ الأمر إلـى الله تعالى ورسوله ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُـولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُـولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾ [النّساء:٥٩]. وعَنْ أَبِـي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللّه ﷺ وَنَحْنُ نَتَنَازَعُ فِي القَدَرِ فَغَضِبَ حَتَّى احْمَرَّ وَجْهُهُ، حَتَّى كَأَنَّمَا فُقِئَ فِي وَجْنَتَيْهِ الرُّمَّانُ، فَقَالَ: «أَبِهَذَا أُمِرْتُمْ أَمْ بِهَذَا أُرْسِلْتُ إِلَيْكُمْ؟ إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حِينَ تَنَازَعُوا فِي هَذَا الأَمْرِ، عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ أَلاَّ تَتَنَازَعُوا فِيهِ»[2].

المطلب الثّاني: التّحذير من الفرق وأهل الأهواء

لقد نهى الله تعالى الأمّة عن التّفرق فقال سبحانه وتعالى: ﴿وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ اللّهِ جَمِيعًا وَلاَ تَفَرَّقُواْ﴾ [آل عمران:١٠٣]. وبيّن النّبي ﷺ أنّ الأمّة ستفترق أكثر من غيرها من الأمم السّابقة فقال: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أُمَّتِي مَا أَتَى عَلَى بني إسرائيل حَذْوَ النَّعْلِ بالنَّعْلِ، حَتَّى إِنْ كَانَ مِنْهُمْ مَنْ أَتَى أُمَّهُ عَلاَنِيَـةً لَكَانَ فِي أُمَّتِي مَنْ يَصْنَعُ ذَلِكَ، وَإِنَّ بني إسرائيـل تَفَرَّقَتْ عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِـي عَلَـى ثَلاَثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّـةً، كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلاَّ مِلَّةً وَاحِدَةً»، قَالُوا: وَمَـنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللّه؟ قَالَ: «مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي»[3].

فـي ظل تعدّد الأفـكار، وكثرة الفرق، وظهور الانقسام في صفوف الأمّة، حيث يريد كلّ فريق نصـر رأيه، وتأكيد قوله، ودعم توجّهه، نرى الصّـراع الفكري، والخلاف الذي يؤدّي إلى الهلاك، وقد وجّه النّبي ﷺ إلى التزام جماعة المسلمين وإمامهم، وعدم اتّباع الفرق، ففي حديث حذيفة قَـالَ: «نَعَـمْ، دُعَاةٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّـمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَـا قَذَفُوهُ فِيهَا». قُلْتُ: يَا رَسُـولَ اللّه، صِفْهُمْ لَنَـا؟ فَقَالَ: « هُمْ مِـنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا». قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: « تَلْزَمُ جَمَاعَـةَ المُسْلِميـنَ وَإِمَامَهُمْ». قُلْـتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلاَ إِمَامٌ؟ قَـالَ « فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الفِرَقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ، حَتَّى يُدْرِكَكَ المَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ»[4].

---

(١) رواه البخاري كتاب الجهاد، باب ما يكره من التّنازع والاختلاف في الحرب، ص (٧٤١)، رقم (٣٠٣٩).

(٢) رواه التّرمذي كتاب القدر، باب ما جاء في التّشديد في الخوض في القدر، (٤٤٣/٤)، رقم (٢١٣٣)، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. وحسّنه الألباني.

(٣) رواه التّرمذي كتاب الإيمان، ما جاء في افتراق هذه الأمة (٢٦/٥)، رقم (٢٦٤١)، وقال: هذا حديث حسن غريب مفسر لا نعرفه مثل هذا إلا من هذا الوجه. وحسّنه الألباني.

(٤) رواه البخاري كتاب المناقب، باب علامات النّبوة في الإسلام، ص (٨٨٢) رقم (٣٦٠٦). ومسلم كتاب الإمارة، باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدّعاة إلى الكفر، (١٤٧٥/٣) رقم (١٨٤٧).

الأمـور إنّما تؤخـذ بالشّرع، وهذا طريق النّجـاة، ولا تؤخذ بالعاطفـة أو العصبيّة أو الهوى، فذلـك طريق الهلاك، عن أنس بن مالك، عن النّبي ﷺ: «ثَلاَثٌ مُهْلِكَاتٌ: شُحٌّ مُطَاعٌ، وَهَوًى مُتَّبَعٌ، وَإِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِه مِنَ الْخُيَلاَءِ، وَثَلاَثٌ مُنْجِيَاتٌ: الْعَدْلُ فِي الرِّضَا وَالْغَضَبِ، وَالْقَصْدُ فِي الْغِنَى وَالْفَاقَةِ، وَمَخَافَةُ اللَّهِ فِي السِّرِّ وَالْعَلاَنِيَةِ»[1].

لقـد وجّهنـا النّبي ﷺ إلى طريق النّجاة في ذلك الوقت، عَنْ أَبِي أُمَيَّةَ الشَّعْبَانِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ أَبَـا ثَعْلَبَـةَ الخُشَنِيَّ، فَقُلْتُ لَـهُ: كَيْفَ تَصْنَعُ بِهَذِه الآيَةِ؟ قَـالَ: أَيَّةُ آيَةٍ؟ قُلْتُ: قَوْلُـهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَـكُمْ لاَ يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة:١٠٥] قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَقَـدْ سَأَلْـتَ عَنْهَا خَبِيرًا، سَأَلْتُ عَنْهَـا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «بَلِ ائْتَمِـرُوا بِالمَعْرُوفِ وَتَنَاهَوْا عَـنِ المُنْكَرِ، حَتَّـى إِذَا رَأَيْتَ شُحًّا مُطَاعًا، وَهَوًى مُتَّبَعًا، وَدُنْيَا مُؤْثَـرَةً، وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِه، فَعَلَيْـكَ بِخَاصَّـةِ نَفْسِكَ وَدَعِ العَوَامَّ، فَإِنَّ مِـنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامًا الصَّبْرُ فِيهِنَّ مِثْـلُ القَبْضِ عَلَى الجَمْرِ، لِلْعَامِـلِ فِيهِنَّ مِثْلُ أَجْرِ خَمْسِينَ رَجُلاً يَعْمَلُونَ مِثْـلَ عَمَلِكُمْ» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ المُبَارَكِ: وَزَادَنِي غَيْرُ عُتْبَةَ - قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَجْرُ خَمْسِينَ رَجُلاً مِنَّا أَوْ مِنْهُمْ. قَالَ: «بَلْ أَجْرُ خَمْسِينَ رَجُلاً مِنْكُمْ»[2].

إنّ التّفـرق سبيل البعـد عن الدّيـن: ﴿أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلاَ تَتَفَرَّقُـوا فِيهِ﴾ [الشّورى:١٣]. وطريـق للوقـوع فـي الشّـرك: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا ۖ كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿٣٢﴾﴾ [الرّوم:٣١-٣٢].

وأهل التّفرق يستحقّون البراءة منهم: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ۚ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ﴾ [الأنعام:١٥٩]. عَنِ الحسن قَالَ: (لَقَـدْ رَأَيْتُهُمْ تَحَاصَبُوا فِـي المَسْجِد حَتَّى مَا أَبْصِرُ السَّمَاءَ، وَإِنَّ رَجُـلاً رَفَعَ مُصْحَفًا مِنْ حُجُرَاتِ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ نَادَى: أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ مُحَمَّدًا قَدْ بَرِئَ مِمَّنْ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا)[3].

التّفرّق سواد للوجه: قال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿١٠٦﴾﴾ [آل عمـران:١٠٥-١٠٦]. قـال ابـن عباس: (تَبْيَضُّ وُجُوهُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَتَسْوَدُّ وُجُوهُ أَهْلِ الْبِدْعَةِ وَالْفُرْقَةِ)[4].

التّفرّق يوصل إلى سوء الخاتمة: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا

(١) رواه الطّبراني في الأوسط (٣٢٨/٥)، رقم (٥٤٥٢). وحسّنه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٣٩). وذكره في السلسلة الصحيحة (١٨٠٢).

(٢) رواه أبو داود كتاب الملاحم، باب الأمر والنّهي، (٣٩٦/٦)، رقم (٤٣٤١). والتّرمذي كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة المائدة، (٢٥٧/٥)، رقم (٣٠٥٨)، وقال: حديث حسن غريب. وابن ماجه كتاب الفتن، باب قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾، (١٣٣٠/٢)، رقم (٤٠١٤). قال الألباني: ضعيف، لكن بعضه صحيح. وحسّنه الأرناؤوط.

(٣) تاريخ الإسلام، الذّهبي (٢٤٢/٢). تاريخ دمشق، ابن عساكر (٣٢٥/٣٩).

(٤) تفسير ابن كثير (٧٩/٢).

فَكَرِهَهُ فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ يُفَارِقُ الجَمَاعَةَ شِبْرًا فَيَمُوتُ، إِلاَّ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»[1].

المطلب الثّالث: التّوجيه إلى إقامة الحجّة والتماس الأعذار

أرسل الله تعالى رسله إلى النّاس ليقيم عليهم الحجّة، ويقطع أعذارهم، قال سبحانه: ﴿رُّسُلاً مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النّساء:١٦٥].

وكان من منهج النّبي ﷺ إقامة الحجّة على النّاس بدعوتهم إلى الإسلام والتّوحيد، وتمثّل ذلك في عدد من المواقف، منها: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّه عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ لِمُعَاذ بْن جَبَل حِينَ بَعَثَهُ إِلَى اليَمَن: «إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَاب، فَإِذَا جِئْتَهُمْ، فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّه، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّه، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّه قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَات فِي كُلِّ يَوْم وَلَيْلَة، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّه قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ وَاتَّقِ دَعْوَةَ المَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّه حِجَابٌ»[2]. وعَنْ سَهْل بْن سَعْد رضي الله عنه سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلاً يَفْتَحُ اللَّه عَلَى يَدَيْه»، فَقَامُوا يَرْجُونَ لِذَلِكَ أَيُّهُمْ يُعْطَى، فَغَدَوْا وَكُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَى، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيٌّ؟»، فَقِيلَ: يَشْتَكِي عَيْنَيْه، فَأَمَرَ، فَدُعِيَ لَهُ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْه، فَبَرَأَ مَكَانَهُ حَتَّى كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِه شَيْءٌ، فَقَالَ: نُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ فَقَالَ: «عَلَى رِسْلِكَ، حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلاَمِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ، فَوَاللَّه لأَنْ يُهْدَى بِكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ»[3]. وعَنْ أَنَس رضي الله عنه يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ إِذَا غَزَا قَوْمًا لَمْ يُغِرْ حَتَّى يُصْبِحَ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَغَارَ بَعْدَ مَا يُصْبِحُ...»[4]. وعَنْ عَبْد اللَّه بْن عَبَّاس رَضِيَ اللَّه عَنْهُمَا: أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَتَبَ إِلَى قَيْصَرَ يَدْعُوهُ إِلَى الإِسْلاَم، وَبَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَيْه مَعَ دِحْيَةَ الكَلْبِيِّ...)[5]. وعَنِ ابْنِ عَبَّاس رَضِيَ اللَّه عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ النَّحْرِ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَيُّ يَوْم هَذَا؟»، قَالُوا: يَوْمٌ حَرَامٌ، قَالَ: «فَأَيُّ بَلَد هَذَا؟»، قَالُوا: بَلَدٌ حَرَامٌ، قَالَ: «فَأَيُّ شَهْر هَذَا؟»، قَالُوا: شَهْرٌ حَرَامٌ، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ

(١) رواه البخاري كتاب الأحكام، باب السّمع والطّاعة للإمام ما لم تكن معصية، ص (١٧٩٢)، رقم (٧١٤٣). ومسلم كتاب الإمارة، باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدّعاة إلى الكفر، (١٤٧٧/٣)، رقم (١٨٤٩).

(٢) رواه البخاري كتاب الزّكاة، باب أخذ الصّدقة من الأغنياء وتردّ في الفقراء حيث كانوا، ص (٣٥٧)، رقم (١٤٩٦). ومسلم كتاب الإيمان، باب الدّعاء إلى الشّهادتين وشرائع الإسلام، (٥٠/١)، رقم (١٩).

(٣) رواه البخاري كتاب الجهاد، باب دعاء النّبي ﷺ النّاس إلى الإسلام والنّبوة، ص (٧٢٠)، رقم (٢٩٤٢). ومسلم كتاب فضائل الصّحابة، باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه، (١٨٧٢/٤)، رقم (٢٤٠٦).

(٤) رواه البخاري كتاب الجهاد، باب دعاء النّبي ﷺ النّاس إلى الإسلام والنّبوة، ص (٧٢٠)، رقم (٢٩٤٣). ومسلم كتاب الصّلاة، باب الإمساك عن الإغارة على قوم في دار الكفر، إذا سمع فيهم الأذان، (٢٨٨/١)، رقم (٣٨٢).

(٥) رواه البخاري كتاب الجهاد، باب دعاء النّبي ﷺ النّاس إلى الإسلام والنّبوة، ص (٧١٨)، رقم (٢٩٤٠).

هَذَا»، فَأَعَادَهَا مِرَارًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ»[1].

بعد إقامة الحجّة يأتي التماس العذر، ويراد به: التّرفّق بالمخطئ، وعدم مقابلة عمله السّيء بمثله، بل يلتمس الإنسان له عذرًا، فيعفو عن زلّته، ويصفح عمّا بدر منه، ويشفق عليه، لأنّه قد توجد أسباب وعوامل دفعت به إلى فعل ما فعل، كالخطأ وعدم القصد والجهل، قال أمير الشّعراء أحمد شوقي (١٣٥١ هـ)[2]:

رُزِقْتَ أَكْرَمَ مَا فِي النَّاسِ مِنْ خُلُقٍ إِذَا رُزِقْتَ التِمَاسَ العُذْرِ فِي الشِّيَمِ

إنّ الأصل في المسلم السّلامة والبراءة حتى يثبت العكس، فينبغي حمل أموره على أحسن المحامل، واجتناب سوء الظّن به، وذلك حرصًا على سلامة القلوب من البغضاء، ورغبة في جمع الكلمة والتّعاون على الخير، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ﴾ [الحجرات:١٢]. وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ...»[3]. وعن عمر رضي الله عنه قال: (وَلاَ تَظُنَّنَّ بِكَلِمَةَ خَرَجَتْ مِنْ مُسْلِم سُوءًا وَأَنْتَ تَجِدُ لَهَا فِي الخَيْرِ مَحْمَلاً)[4]. وقال الإمام الشّافعي: (مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْضِيَ اللَّه لَهُ بِالخَيْرِ فَلْيُحْسِنِ الظَّنَّ بِالنَّاسِ)[5].

إنّ من إحسان الظّن بالمسلم التماس العذر له، قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: (لاَ يَحِلُّ لامْرِئٍ مُسْلِم سَمِعَ مِنْ أَخِيهِ كَلِمَةً أَنْ يَظُنَّ بِهَا سُوءًا وَهُوَ يَجِدُ لَهَا فِي شَيْءٍ مِنَ الْخَيْرِ مَخْرَجًا)[6]. وعن محمد بن سيرين قال: (إِذَا بَلَغَكَ عَنْ أَخِيكَ شَيْءٌ فَالْتَمِسْ لَهُ عُذْرًا، فَإِنْ لَمْ تَجِدْ لَهُ عُذْرًا فَقُلْ: لَهُ عُذْرٌ)[7]. وقال جعفر بن محمد: (إِذَا بَلَغَكَ عَنْ أَخِيكَ الشَّيْءُ تُنْكِرُهُ فَالْتَمِسْ لَهُ عُذْرًا وَاحِدًا إِلَى سَبْعِينَ عُذْرًا، فَإِنْ أَصَبْتَهُ وَإِلاَّ قُلْ لَعَلَّ لَهُ عُذْرًا لاَ أَعْرِفُهُ)[8]. وعن سعيد بن المسيّب قال: (كَتَبَ إِلَيَّ بَعْضُ إِخْوَانِي مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّه ﷺ: أَنْ ضَعْ أمر أَخِيكَ عَلَى أَحْسَنِه، مَا لَمْ يَأْتِكَ مَا يَغْلِبُكَ، وَلاَ تَظُنَّ بِكَلِمَةِ خَرَجَتْ مِن امْرِئٍ مُسْلِمٍ شَرًّا، وَأَنْتَ تَجِدُ لَهُ فِي الْخَيْرِ مَحْمَلاً)[9].

إنّ ترفّعَ وتعالِيَ الإنسان عن مقابلة العدوان بالعدوان، مع الصّفح الجميل عن الهفوات والزّلات، خُلُق دعا إليه القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ

(١) رواه البخاري كتاب الحج، باب الخطبة أيام منى، ص (٤١٢)، رقم (١٧٣٩).

(٢) ثلاثية البردة، بردة الرسول ﷺ، ص (٩٩)، و (١٨٣).

(٣) رواه البخاري كتاب النّكاح، باب لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع، ص (١٣٢٢)، رقم (٥١٤٣). ومسلم كتاب البرّ والصّلة، باب تحريم الظّنّ والتّجسّس والتّنافس، (١٩٨٥/٤)، رقم (٢٥٦٣).

(٤) تاريخ دمشق، ابن عساكر (٣٦٠/٤٤).

(٥) تهذيب الأسماء واللّغات، النّووي (٥٥/١). بستان العارفين، النّووي، ص (٣٣).

(٦) بهجة المجالس وأنس المجالس، ابن عبد البر، ص (٩٣). والآداب الشّرعية والمنح المرعية، ابن مفلح (٤٧/١).

(٧) شعب الإيمان، البيهقي، (٣٢٣/٦)، رقم (٨٣٤٢).

(٨) المصدر السّابق، رقم (٨٣٤٤).

(٩) المصدر السّابق، رقم (٨٣٤٥).

فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ﴾ [آل عمران:١٥٩]، وقال: ﴿فَاعْفُواْ وَاصْفَحُواْ حَتَّى يَأْتِيَ اللّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة:١٠٩]. وقال: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران:١٣٤].

وهو من هدي النّبي الكريم ﷺ، وما أكثر المواقف في هذا الباب، منها: عَنْ أَنَس بْن مَالك: (أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالَ فِي المَسْجِد، فَقَامُوا إِلَيْه، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «لاَ تُزْرِمُوهُ»، ثُمَّ دَعَا بِدَلْوٍ مِنْ مَاء فَصُبَّ عَلَيْه)[١]. وفي رواية أَبي هُرَيْرَةَ أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالَ فِي المَسْجِد، فَثَارَ إِلَيْه النَّاسُ لِيَقَعُوا بِه، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «دَعُوهُ، وَأَهْرِيقُوا عَلَى بَوْلِه ذَنُوبًا مِنْ مَاء، أَوْ سَجْلاً مِنْ مَاء، فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ»[٢]. فالتمس له النبيّ ﷺ عذرًا بجهله بأحكام المسجد، لذلك دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ: «إِنَّ هَذِه المَسَاجِدَ لاَ تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا البَوْلِ، وَلاَ القَذَرِ، إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّه عز وجل، وَالصَّلاَةِ وَقِرَاءَةِ القُرْآنِ»[٣]. وعَنِ ابْنِ عَبَّاس رَضِيَ اللَّه عَنْهُمَا، قَالَ: لَمَّا أَتَى مَاعِزُ بْنُ مَالك النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «لَعَلَّكَ قَبَّلْتَ، أَوْ غَمَزْتَ، أَوْ نَظَرْتَ»[٤]. وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي اللَّه عنه قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّه ﷺ وَهُوَ فِي المَسْجِد، فَنَادَاهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنِّي زَنَيْتُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ حَتَّى رَدَّدَ عَلَيْه أَرْبَعَ مَرَّات، فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسه أَرْبَعَ شَهَادَات، دَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «أَبِكَ جُنُونٌ؟»، قَالَ: لاَ، قَالَ: «فَهَلْ أَحْصَنْتَ؟»، قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اذْهَبُوا بِه فَارْجُمُوهُ»[٥]. وعَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: جَاءَ مَاعِزُ بْنُ مَالك إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، طَهِّرْنِي، فَقَالَ: «وَيْحَكَ، ارْجِعْ فَاسْتَغْفِرِ اللَّه وَتُبْ إِلَيْه»، قَالَ: فَرَجَعَ غَيْرَ بَعِيد، ثُمَّ جَاءَ، ...حَتَّى إِذَا كَانَتِ الرَّابِعَةُ، قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه: «فِيمَ أُطَهِّرُكَ؟»، فَقَالَ: مِنَ الزِّنَى، فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «أَبِه جُنُونٌ؟»، فَأُخْبِرَ أَنَّهُ لَيْسَ بِمَجْنُونٍ، فَقَالَ: «أَشَرِبَ خَمْرًا؟»، فَقَامَ رَجُلٌ فَاسْتَنْكَهَهُ، فَلَمْ يَجِدْ مِنْهُ رِيحَ خَمْر، قَالَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «أَزَنَيْتَ؟»، فَقَالَ: نَعَمْ، فَأَمَرَ بِه فَرُجِمَ[٦]. فالتمس له النبيّ ﷺ أوّل الأمر عذرًا لعلّه به جنون، أو لم يقع منه الزّنى الموجب للحدّ.

(١) رواه البخاري كتاب الأدب، باب الرّفق في الأمر كلّه، ص (١٥٢٨)، رقم (٦٠٢٥). ومسلم كتاب الطّهارة، باب وجوب غسل البول وغيره من النّجاسات، (٢٣٦/١)، رقم (٢٨٤).

(٢) رواه البخاري كتاب الأدب، باب قول النّبي ﷺ: «يَسِّرُوا وَلاَ تُعَسِّرُوا»/ ص (١٥٥٠)، رقم (٦١٢٨).

(٣) رواه مسلم كتاب الطّهارة، باب وجوب غسل البول وغيره من النّجاسات، (٢٣٦/١)، رقم (٢٨٥).

(٤) رواه البخاري كتاب الحدود، باب هل يقول الإمام للمقرّ: لعلك لمست أو غمزت، ص (١٧١١)، رقم (٦٨٢٤).

(٥) رواه البخاري كتاب الحدود، ب ب لا يرجم المجنون والمجنونة، ص (١٧٠٩)، رقم (٦٨١٥). ومسلم كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزّنى، (١٣١٨/٣)، رقم (١٦٩١).

(٦) رواه مسلم كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزّنى، (١٣٢١/٣)، رقم (١٦٩٥).

المبحث الرّابع: التّكفير، والغلو، والتّثبت، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: البعد عن التّكفير والتّفسيق واللّعن.

نرى فريقًا من النّاس يُصدرون الأحكام على النّاس، ويقسّمونهم بأهوائهم إلى مؤمن وكافر، وهذا الأمر من المصائب والبلايا التي ظهرت في هذه الأمّة. فالحكم على إنسان بعينه بالكفر دون برهان واضح، ودليل ساطع، وحجّة بيّنة أمر خطير، عن عبادة بن الصّامت قال: دَعَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَبَايَعْنَاهُ، فَقَالَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا: «أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَأَثَرَةً عَلَيْنَا، وَأَنْ لاَ نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ، إِلاَّ أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا، عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ»[1].

وقد جاء في التّحذير من التّكفير أحاديث كثيرة، منها: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لأَخِيهِ يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا»[2]. وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لأَخِيهِ يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا»[3]. وعَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ غَيْرِ الإِسْلاَمِ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُذِّبَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، وَلَعْنُ المُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ، وَمَنْ رَمَى مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ»[4].

إنَّ التّكفير حكم شرعي، يخضع لضوابط، فلا يكفّر المعيّن عند علماء السنّة حتى تثبت شروط وتنتفي موانع. لأنّ في التّكفير العينيّ نتائج سلبيّة ومثالب عميّة، وما ينجم عنه من الفتن، وزهق الأنفس، وإراقة الدّماء، والنّكبات والأرزاء، واستباحة الأموال والأعراض، ناهيك عن التّفرّق والتّمزّق، نتيجة غسل الأفكار، وحقنها بالسّم القاتل.

إنّ التّكفير لا يصدر عن صاحب عقيدة صحيحة وفكر سليم، إنّما هو نتاج فساد في المنهج والعقيدة، وظلمة في الفكر، وهو باب خطير سقط فيه فريق من خلق الله، من خاض فيه هَلَك، ومن توقّف فيه سَلم. قال الإمام القرطبيّ (٦٥٦ هـ): (بَابُ التَّكْفِيرِ بَابٌ خَطِيرٌ، أَقْدَمَ عَلَيْهِ كَثِيرٌ فَسَقَطُوا، وَتَوَقَّفَ فِيهِ الفُحُولُ فَسَلِمُوا، وَلاَ نَعْدِلُ بِالسَّلاَمَةِ شَيْئًا)[5].

أمّا التّفسيق فهو الحكم على شخص بأنّه فاسق، ومعنى الفسق: الخروج عن الطّاعة، والفسق نوعان، الأول: مخرج من الإسلام، وصاحبه كافر. ويقال له فاسق إن ارتكب أمرًا مكفّرًا ظاهرًا. والثّاني: مخرج عن كمال الإسلام، وصاحبه ناقص الإيمان. ويقال له فاسق إن ارتكب كبيرة من الكبائر.

---

(١) رواه البخاري كتاب الفتن، باب قول النّبي ﷺ: «سَتَرَوْنَ بَعْدِي أُمُورًا تُنْكِرُونَهَا»، ص (١٧٧٤)، رقم (٧٠٥٥ و٧٠٥٦). ومسلم كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية (٣/١٤٧٠)، رقم (١٧٠٩).

(٢) رواه البخاري كتاب الأدب، باب مَن كفّر أخاه من غير تأويل فهو كما قال، ص (١٥٤٥)، رقم (٦١٠٣).

(٣) رواه البخاري كتاب الأدب، باب مَن كفّر أخاه من غير تأويل فهو كما قال، ص (١٥٤٥)، رقم (٦١٠٤). ومسلم كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر، (١/٧٩)، رقم (٦٠).

(٤) رواه البخاري كتاب الأدب، باب من كفّر أخاه بغير تأويل فهو كما قال، ص (١٥٤٥)، رقم (٦١٠٥).

(٥) المفهم لما أشكل من تخيص كتاب مسلم، (٣/١١١).

قـال شيـخ الإسلام ابن تيمية (٧٢٨ هـ): (وَلاَ يَسْلُبُونَ الْفَاسِقَ الْمِلِّي اسْـمَ الإِيمَانِ بِالْكُلِّيَّة، وَلاَ يُخَلِّدُونَـهُ فـي النَّارِ كَمَا تَقُولُهُ الْمُعْتَزِلَةُ، بَلْ الْفَاسِقُ يَدْخُلُ فـي اسْم الإِيمَانِ فِي مِثْلِ قَوْلِه تَعَالَى: ﴿فَتَحْرِيـرُ رَقَبَـةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾. وَقَدْ لاَ يَدْخُـلُ فِي اسْم الإِيمَـانِ الْمُطْلَقِ كَمَا فِي قَوْلـه تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُـونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾، وَقَوْلُهُ ﷺ: «لاَ يَزْنِـي الزَّانِـي حِيـنَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِـنٌ... ». وَيَقُولُونَ: هُـوَ مُؤْمِنٌ نَاقِصُ الإِيمَـانِ أَوْ مُؤْمِنٌ بِإِيمَانِه فَاسِقٌ بِكَبِيرَتِه؛ فَلاَ يُعْطَى الاسْمَ الْمُطْلَقَ، وَلاَ يُسْلَبُ مُطْلَقَ الاسْم)[١].

عـن حصين قال: سألت عكرمة عن قوله: ﴿وَلاَ تَنَابَزُوا بِالأَلْقَابِ﴾ [الحجرات:١١]... قال: (وَهُـوَ قَـوْلُ الرَّجُلِ يَـا كَافِرُ يَا فَاسِـقُ)[٢]. وعن أبي العالية فـي قول الله عز وجـل: ﴿وَلاَ تَنَابَزُوا بِالأَلْقَـابِ﴾ فَقَـالَ: لاَ تَقُـلْ لِلْمُسْلِـمِ: يَا فَاسِـقُ، وَتَلاَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿بِئْسَ الِاسْـمُ الْفُسُـوقُ بَعْدَ الإِيمَانِ﴾[٣].

(وَقَـدْ سُئِـلَ الشَّيْخُ عَبْـدُ الْمُحْسِـنِ العَبَّادُ -حَفِظَهُ اللهُ- مَا نَصُّـهُ: إِذَا رَأَيْـتُ شَخْصًا عِنْدَهُ مَعَ صِ، هَـلْ يَصِحُّ لِي أَنْ أُطْلِقَ عَلَيْه اسْمَ فَاسِق؟ فَأَجَابَ: لَيْسَ كُلُّ شَيْءٍ يُقَالُ لَهُ: فِسْقٌ؛ لأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ قَـدْ يُطْلِقُ عَلَى شَيْءٍ لَيْسَ فِسْقًا، فِسْقًا، لَكِنَّ الشَّـيْءَ الوَاضِحَ الَّذِي هُوَ مَحَلُّ إِجْمَاعٍ، أَوْ مَحَلُّ اتِّفَاقٍ، يَعْنِي شَخْصًا مَعْرُوفًا بِشُرْبِ الخَمْرِ، مَعْرُوفًا بِالزِّنَى، مَعْرُوفًا بِكَذَا، يُقَالُ لَهُ: فَاسِقٌ)[٤].

وأمّا اللّعن فهو: الدّعاء على الإنسان بطرده من رحمة الله، واستحقاق عذابه. قال ابن حجر (٨٥٢ هـ): (مَعْنَاهُ الأَصْلِيُّ وَهُوَ الإِبْعَادُ عَنْ رَحْمَـةِ اللهِ)[٥]. وفي مختار الصّحاح: (اللَّعْنُ: الطَّرْدُ وَالإِبْعَادُ مِنَ الخَيْرِ)[٦].

إنّ المسلـم ليـس لعّانًا، عَنْ عَبْـدِ اللَّه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «لَيْـسَ المُؤْمِنُ بالطَّعَّانِ، وَلاَ اللَّعَّانِ، وَلاَ الفَاحِشِ، وَلاَ البَذِيءِ»[٧]. وعَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لاَ يَكُونُ المُؤْمِنُ لَعَّانًا»[٨]. وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لاَ يَنْبَغِي لِصِدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَّانًا»[٩].

قـال النّووي (٦٧٦ هـ): (فِيهِ الزَّجْرُ عَنِ اللَّعْنِ، وَأَنَّ مَنْ تَخَلَّقَ بِـهِ لاَ يَكُونُ فِيهِ هَذِهِ الصِّفَاتِ

---

(١) مجموع الفتاوى (١٥٢/٣).

(٢) شعب الإيمان، البيهقي، (٣٠٨/٥)، رقم (٦٧٤٨).

(٣) المصدر السّابق، رقم (٦٧٤٩).

(٤) https://www.islamweb.net/ar/fatwa/341074

(٥) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، (٧٧/١٢).

(٦) مختار الصّحاح، ص (٢٨٣)، مادة ل ع ن.

(٧) رواه التّرمذي كتاب البر والصّلة، باب ما جاء في اللّعنة (٣٥٠/٤)، رقم (١٩٧٧)، وقال: حديث حسن غريب. وصحّحه الألباني.

(٨) رواه التّرمذي كتاب البر والصّلة، باب ما جاء في اللّعن والطّعن، (٣٧١/٤)، رقم (٢٠١٩) ، وقال: حديث حسن غريب. وصحّحه الألباني.

(٩) رواه مسلم كتاب البر والصّلة، باب النّهي عن لعن الدّواب وغيرها ،(٢٠٠٥/٤)، رقم (٢٥٩٧).

الْجَمِيلَة، لأَنَّ اللَّعْنَةَ فِي الدُّعَاءِ يُرَادُ بِهَا الإِبْعَادُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَيْسَ الدُّعَاءُ بِهَذَا مِنْ أَخْلاَقِ الْمُؤْمِنِينَ)[1].

وعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ يَكُونُ اللَّعَّانُونَ شُفَعَاءَ وَلاَ شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[2].

قال النّووي: (وَإِنَّمَا قَالَ ﷺ: لاَ يَنْبَغِي لِصِدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَّانًا، وَلاَ يَكُونُ اللَّعَّانُونَ شُفَعَاءَ بصيغة التَّكْثِير وَلَمْ يَقُلْ لاَعِنًا وَاللاَّعِنُونَ لأَنَّ هَذَا الذَّمَّ فِي الْحَدِيثِ إِنَّمَا هُوَ لِمَنْ كَثُرَ مِنْهُ اللَّعْنُ، لاَ لِمَرَّةٍ وَنَحْوِهَا، وَلأَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْهُ أَيْضًا اللَّعْنُ الْمُبَاحُ وَهُوَ الَّذِي وَرَدَ الشَّرْعُ بِهِ وَهُوَ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ)[3].

وتأكيدًا لحرمة اللعن ورد النّهي عن التّلاعن، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ تَلاَعَنُوا بِلَعْنَةِ اللَّهِ، وَلاَ بِغَضَبِهِ، وَلاَ بِالنَّارِ»[4].

إنّ الإنسان إذا لعن غيره فإن كان مستحقًّا للّعن أصابه ذلك، وإلاَّ عادت اللّعنة إلى صاحبها، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا لَعَنَ شَيْئًا صَعِدَتِ اللَّعْنَةُ إِلَى السَّمَاءِ، فَتُغْلَقُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ دُونَهَا، ثُمَّ تَهْبِطُ إِلَى الأَرْضِ فَتُغْلَقُ أَبْوَابُهَا دُونَهَا، ثُمَّ تَأْخُذُ يَمِينًا وَشِمَالاً، فَإِذَا لَمْ تَجِدْ مَسَاغًا رَجَعَتْ إِلَى الَّذِي لُعِنَ، فَإِنْ كَانَ لِذَلِكَ أَهْلاً وَإِلاَّ رَجَعَتْ إِلَى قَائِلِهَا»[5]. وعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلاً لَعَنَ الرِّيحَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «لاَ تَلْعَنِ الرِّيحَ فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ، وَإِنَّهُ مَنْ لَعَنَ شَيْئًا لَيْسَ لَهُ بِأَهْلٍ رَجَعَتِ اللَّعْنَةُ عَلَيْهِ»[6].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (وَمَنْ لَعَنَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ عُزِّرَ عَلَى ذَلِكَ تَعْزِيرًا بَلِيغًا. وَالْمُؤْمِنُ لاَ يَكُونُ لَعَّانًا، وَمَا أَقْرَبَهُ مِنْ عَوْدِ اللَّعْنَةِ عَلَيْهِ). وقال: (فَمَنْ لَعَنَ مَنْ لَيْسَ أَهْلاً لِلَّعْنَةِ وَقَعَتْ اللَّعْنَةُ عَلَيْهِ)[7].

المطلب الثّاني: التّيسير وعدم التّشدّد والبعد عن الغلو

دعا النّبي ﷺ إلى اعتماد الوسطيّة والاعتدال، من خلال ترك الغلوّ والتّشدّد في الأمور، أو التّهاون والتّساهل فيها، ووجّه الأمّة نحو السّداد والمقاربة والقصد في القول والعمل، واختيار

---

(١) صحيح مسلم بشرح النّووي (١٤٨/١٦).

(٢) رواه مسلم كتاب البر والصّلة، باب النّهي عن لعن الدّواب وغيرها، (٢٠٠٦/٤)، رقم (٢٥٩٨).

(٣) صحيح مسلم بشرح النّووي (١٤٩/١٦).

(٤) رواه أبو داود كتاب الأدب، باب النّهي عن اللّعن، (٢٦٨/٧)، رقم (٤٩٠٦). والتّرمذي كتاب البر والصّلة، باب ما جاء في اللّعنة، (٣٥٠/٤)، رقم (١٩٧٦)، واللفظ له، وقال: حديث حسن صحيح. وصحّحه الألباني، وقال الأرناؤوط: حديث حسن لغيره.

(٥) رواه أبو داود كتاب الأدب، باب النّهي عن اللّعن، (٢٦٧/٧)، رقم (٤٩٠٥). قال ابن حجر في الفتح (٤٨١/١٠): بسند جيد. وحسّنه الألباني، وقال الأرناؤوط: إسناده محتمل للتحسين.

(٦) رواه أبو داود كتاب الأدب، باب النّهي عن اللّعن، (٢٧٠/٧)، رقم (٤٩٠٨). والتّرمذي كتاب البر والصّلة، باب ما جاء في اللّعنة، (٣٥١/٤)، رقم (١٩٧٨)، وقال: حديث غريب، واللّفظ له. وصحّحه الألباني والأرناؤوط.

(٧) مجموع الفتاوى (١٦/٤).

الصّـواب الموافق للشّرع، عَنْ أَنَس بْن مَالك عَـن النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «يَسِّرُوا وَلاَ تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا، وَلاَ تُنَفِّـرُوا»[1]. وعَنْ أبي هُرَيْرَةَ رضـي الله عنه عَن النَّبيِّ ﷺ قَالَ: « إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلاَّ غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ»[2].

قـال الحافظ ابن حجـر: (قَوْلُهُ «فَسَدِّدُوا» أَي الْزَمُوا السَّدَادَ، وَهُـوَ الصَّوَابُ مِنْ غَيْرِ إِفْرَاط وَلا تَفْرِيـط. قَالَ أَهْلُ اللُّغَـة: السَّدَادُ التَّوَسُّطُ فِي الْعَمَلِ. قَوْلُهُ «وَقَارِبُـوا» أَيْ إِنْ لَمْ تَسْتَطِيعُوا الأَخْذَ بِالأَكْمَلِ فَاعْمَلُوا بِمَا يُقَرِّبُ مِنْهُ)[3].

وعَـنْ أَبِـي هُرَيْرَةَ رضي الله عنـه قَالَ: قَـالَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ: «... سَدِّدُوا وَقَارِبُـوا، وَاغْدُوا وَرُوحُـوا، وَشَـيْءٌ مِنَ الدُّلْجَة، وَالقَصْـدَ القَصْـدَ تَبْلُغُوا»[4]. قال الكرمانـي (٧٨٦ هـ): (القَصْدَ أي الْزَمُوا الوَسَطَ وَالاسْتِقَامَةَ)[5]. وقال ابن حجر: (القَصْدَ القَصْدَ بِالنَّصْبِ عَلَى الإِغْرَاءِ، أي الْزَمُوا الطَّرِيْقَ الوَسَطَ المُعْتَدِلَ)[6].

حـذّر النّبي ﷺ من التّشدد والتّنطع والغلوّ، لأنّ ذلـك سبيل إلى الهلاك، عَنْ عَبْد الله قَالَ: قَـالَ رَسُولُ الله ﷺ: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ» قَالَهَا ثَلاَثًـا[7]. وَعَن ابْن عَبَّاس قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَـا أَيُّهَـا النَّاسُ إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّيـن، فَإِنَّهُ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغُلُوُّ فِـي الدِّين»[8]. وَعَنْ سَهْل بْـن حُنَيْـف أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «لاَ تُشَدِّدُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ فَيُشَـدَّدَ عَلَيْكُمْ، فَإِنَّ قَوْمًا شَدَّدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ فَشَدَّدَ الله عَلَيْهِمْ، فَتِلْكَ بَقَايَاهُمْ فِي الصَّوَامِعِ وَالدِّيَارِ»[9]. وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لاَ تُوَاصِلُـوا»، قَالُوا: إِنَّكَ تُوَاصِلُ، قَالَ: «إِنِّي لَسْـتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي»، فَلَـمْ يَنْتَهُـوا عَنِ الوِصَالِ، قَالَ: فَوَاصَلَ بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَيْنِ أَوْ لَيْلَتَيْنِ، ثُمَّ رَأَوُا الهِلاَلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ تَأَخَّرَ الهِلاَلُ لَزِدْتُكُمْ» كَالْمُنَكِّلِ لَهُمْ)[10].

---

(١) رواه البخاري كتاب العلم، باب ما كان النّبي ﷺ يتخوّلهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا، ص (٣٨)، رقم (٦٩). ومسلم كتاب الجهاد والسّير، باب في الأمر بالتّيسير، وترك التّنفير، (١٣٥٩/٣)، رقم (١٧٣٤).

(٢) رواه البخاري كتاب الإيمان، باب الدّين يسر، ص (٢٩)، رقم (٣٩).

(٣) فتح الباري (١١٧/١-١١٨).

(٤) رواه البخاري كتاب الرّقاق، باب القصد والمداومة على العمل، ص (١٦٣٠)، رقم (٦٤٦٣). ومسلم كتاب صفة القيامة والجنة والنّار، باب لن يدخل أحد الجنة بعمله بل برحمة الله تعالى، (٢٠١٦٩/٤)، رقم (٢٨١٦).

(٥) الكواكب الدّراري في شرح صحيح البخاري (٢٢٣/٢٢).

(٦) فتح الباري (٣٠٣/١١).

(٧) رواه مسلم كتاب العلم، باب هلك المتنطعون، (٢٠٥٥/٤)، رقم (٢٦٧٠).

(٨) رواه ابن ماجه كتاب المناسك، باب قدر حصى الرّمي، (١٠٠٨/٢)، رقم (٣٠٢٩). والنّسائي كتاب مناسك الحج، باب التقاط الحصى، (٢٦٨/٥)، رقم (٣٠٥٧). وصحّحه الألباني والأرناؤوط.

(٩) رواه أبو داود كتاب الأدب، باب في الحسد، (٢٦٤/٧-٢٦٥)، رقم (٤٩٠٤). والطّبراني في الكبير (٧٣/٦)، رقم (٥٥٥١). وفي الأوسط (٢٥٨/٣)، رقم (٣٠٧٨). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٢/١)، رقم (٢٢٠): (رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث، وثقه جماعة، وضعفه آخرون). وذكره الألباني في السلسلة الصحيحة (٣١٢٤)، وضعّفه في السلسلة الضعيفة (٣٤٦٨). وقال الأرناؤوط: حديث حسن لغيره، وهذا إسناد محتمل للتحسين.

(١٠) رواه البخاري كتاب الاعتصام، باب ما يكره من التّعمق والتّنازع في العلم، والغلو في الدّين والبدع، ص (١٨٢٩)، رقم (٧٢٩٩).

نـرى أصحاب الفكـر الغالي المتشدّد يتشـدّدون في الأمور الصّغيـرة، ويتهاونون في الأمور العظيمة، كما روى البخاري بسنده عن ابن أبي نُعْم قال: كُنْتُ شَاهِدًا لابْنِ عُمَرَ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ دَم البَعُوض، فَقَالَ: ممَّنْ أَنْتَ ؟ فَقَالَ: منْ أَهْل العرَاقِ، قَالَ: انْظُرُوا إِلَى هَذَا، يَسْأَلُني عَنْ دَم البَعُوضِ، وَقَدْ قَتَلُوا ابْنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «هُمَا رَيْحَانَتَايَ منَ الدُّنْيَا»[1].

إنّ نتيجة هذا الغلوّ والتّشدّد هي: الانحراف أو الانتكاس، وكم رأينا من هؤلاء الذين وقعوا في الإفراط أو التّفريط، ونتج عنهم خلل فكريّ، واضطراب عقليّ، وتصرّف عدوانيّ.

المطلب الثّالث: التّثبت قبل الحكم والفعل.

أمر الله بالتّبيّن والتّثبت قبل التّصرّف، حتى لا يقع الإنسان في النّدامة نتيجة تصرّق أخرق يتصرّفه، فقال سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦].

وفـي باب الحكم علـى النّاس في إيمانهم أمر الله بالتّثبت خصوصًا عند الخروج في الأرض مجاهديـن في سبيـل الله، ليكونوا على بيّنة مما يفعلون، ولا ينفـوا الإيمان عمّن بدا منه شيء من علامـات الإسـلام طلبًا للدنيا ومغانمها، فقـال سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُـواْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَـبِيلِ اللّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلاَ تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّـلاَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَـا فَعِندَ اللّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ اللّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُواْ إِنَّ اللّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النّساء:٩٤].

وهـذا مـا وجّه إليـه النّبي ﷺ أصحابـه إليه، وأنكر علـى بعضهم مخالفة هـذا الأمر، عَنِ الْمِقْدَاد بْنِ الأَسْوَدِ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللّه، أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلاً منَ الْكُفَّارِ فَقَاتَلَنِي، فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيَّ بِالسَّيْفِ فَقَطَعَهَا، ثُمَّ لاَذَ منِّي بِشَجَرَة، فَقَالَ: أَسْلَمْتُ للّه، أَفَأَقْتُلُهُ يَا رَسُولَ اللّه، بَعْدَ أَنْ قَالَهَا؟ قَـالَ: رَسُـولُ اللّه ﷺ: «لاَ تَقْتُلْـهُ»، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُـولَ اللّه، إِنَّهُ قَدْ قَطَعَ يَدِي، ثُـمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ أَنْ قَطَعَهَـا، أَفَأَقْتُلُـهُ؟ قَالَ رَسُـولُ اللّه ﷺ: «لاَ تَقْتُلْهُ، فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِـكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ، وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِه قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ»[2]. وعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْد قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللّه ﷺ في سَرِيَّة، فَصَبَّحْنَـا الْحُرَقَات مِـنْ جُهَيْنَةَ، فَأَدْرَكْتُ رَجُلاً فَقَـالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللّه، فَطَعَنْتُـهُ فَوَقَعَ في نَفْسي مِنْ ذَلِـكَ، فَذَكَرْتُـهُ للنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللّه ﷺ: «أَقَالَ لاَ إِلَـهَ إِلاَّ اللّه وَقَتَلْتَهُ؟» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللّه، إِنَّمَـا قَالَهَـا خَوْفًـا منَ السِّلاَح، قَالَ: «أَفَلاَ شَقَقْـتَ عَنْ قَلْبِه حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَـا أَمْ لاَ؟» فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي أَسْلَمْتُ يَوْمَئِذ، قَالَ: فَقَالَ سَعْدٌ: وَأَنَا وَاللّه لاَ أَقْتُلُ مُسْلمًا حَتَّى يَقْتُلَهُ ذُو الْبُطَيْـنِ يَعْنِـي أُسَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: أَلَمْ يَقُـلِ اللّه: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ

(١) رواه البخاري كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته، ص (١٥٢١)، رقم (٥٩٩٤).

(٢) رواه البخاري كتاب المغازي، باب ١٢، ص (٩٨٠)، رقم (٤٠١٩). ومسلم كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال: لا إله إلا الله، (٩٥/١)، رقم (٩٥).

الدِّيــنُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٩]؟ فَقَالَ سَعْدٌ: قَدْ قَاتَلْنَا حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ، وَأَنْتَ وَأَصْحَابُكَ تُرِيدُونَ أَنْ تُقَاتِلُوا حَتَّى تَكُونَ فِتْنَةٌ)[١].

قــال الإمــام النّووي: (وَقَوْلُهُ ﷺ: «أَفَلاَ شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّــى تَعْلَمَ أَقَالَهَا أَمْ لاَ؟» الْفَاعِلُ فِي قَوْلِــهِ أَقَالَهَا هُــوَ الْقَلْبُ، وَمَعْنَاهُ أَنَّكَ إِنَّمَا كُلِّفْــتَ بِالْعَمَلِ بِالظَّاهِرِ وَمَا يَنْطِقُ بِــهِ اللِّسَانُ، وَأَمَّا الْقَلْبُ فَلَيْسَ لَكَ طَرِيقٌ إِلَى مَعْرِفَةِ مَا فِيهِ، فَأَنْكَرَ عَلَيْــهِ امْتِنَاعَهُ مِنَ الْعَمَلِ بِمَا ظَهَرَ بِاللِّسَانِ، وَقَالَ: «أَفَلاَ شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ» لِتَنْظُرَ هَلْ قَالَهَا الْقَلْبُ وَاعْتَقَدَهَا وَكَانَتْ فِيهِ، أَمْ لَمْ تَكُنْ فِيهِ، بَلْ جَرَتْ عَلَى اللِّسَانِ فَحَسْبُ، يَعْنِي وَأَنْتَ لَسْتَ بِقَادِرٍ عَلَى هَذَا فَاقْتَصِرْ عَلَى اللِّسَانِ فَحَسْبُ، يَعْنِي وَلاَ تَطْلُبْ غَيْرَهُ)[٢].

فينبغــي علــى العاقل أن يقوم بوزن الكلمة قبــل نطقها، والتّبيّن فيها، ومعرفــة ما تؤول إليه، ومــا توقع فيه. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ العَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ، مَا يَتَبَيَّنُ فِيهَا، يَــزِلُّ بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مِمَّا بَيْنَ المَشْرِقِ»[٣]. وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ العَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَــةِ مِــنْ رِضْــوَانِ اللَّهِ، لاَ يُلْقِي لَهَا بَالاً، يَرْفَعُــهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَاتٍ، وَإِنَّ العَبْــدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ، لاَ يُلْقِي لَهَا بَالاً، يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ»[٤].

قــال ابــن حجر: (قَوْلُهُ لاَ يُلْقِي لَهَا بَالاً بِالْقَافِ فِي جَمِيعِ الرِّوَايَاتِ، أَيْ لاَ يَتَأَمَّلُهَا بِخَاطِرِهِ، وَلاَ يَتَفَكَّرُ فِي عَاقِبَتِهَا، وَلاَ يَظُنُّ أَنَّهَا تُؤَثِّرُ شَيْئًا، وَهُوَ مِنْ نَحْوِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾[٥].

المبحث الخامس: الجهاد، والصّبر، والحماسة، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: فهم حقيقة وضوابط الجهاد.

معرفــة ضوابط وشروط وموانع والجهاد أمر ضروريّ، حتّى تتّضح الأمور، وتكون مبنيّة على مــا جــاء في القرآن الكريم، وسنّــة النّبي ﷺ، وسيرة الجهاد الذي خاضــه النّبي ﷺ وأصحابه، فالجهاد في أصل حكمه فرض كفاية، لكنّه يتعيّن إذا استنفرهم الإمام، أو تقابل الصّفّان، أو دهم العــدو أرضــ المسلمين، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَــالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ افْتَتَحَ مَكَّةَ: «لاَ هِجْرَةَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ، فَانْفِرُوا...»[٦].

---

(١) رواه البخاري كتاب المغازي، باب بعث النّبي ﷺ أسامة بن زيد إلى الحرقات من جهينة، ص (١٠٤١)، رقم (٤٢٦٩). ومسلم كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال: لا إله إلا الله، (٩٦/١)، رقم (٩٦).

(٢) صحيح مسلم بشرح النّووي (١٠٤/٢).

(٣) رواه البخاري كتاب الرّقاق، باب حفظ اللّسان، ص (١٦٣٣)، رقم (٦٤٧٧). ومسلم كتاب الزّهد والرّقائق باب التّكلم بالكلمة يهوي بها في النّار، (٢٢٩٠/٤)، رقم (٢٩٨٨).

(٤) رواه البخاري كتاب الرّقاق، باب حفظ اللّسان، ص (١٦٣٣)، رقم (٦٤٧٨).

(٥) فتح الباري، (٣١١/١١).

(٦) رواه البخاري كتاب جزاء الصّيد، باب لا يحل القتال بمكة، ص (٤٣٦) (١٨٣٤). ومسلم كتاب الحج، باب تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها، إلاّ لمنشد على الدّوام، (٩٨٦/٢)، رقم (١٣٥٣).

والخروج للجهاد إنّما يكون بإذن الوالدين، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الجِهَاد، فَقَالَ: «أَحَيٌّ وَالِدَاكَ؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ»[1].

قال ابن المنذر (٣١٩ هـ): (إنَّ النَّهْيَ عَنِ الخُرُوج إلَى الغَزْو بغَيْر إذْن الوَالدَيْن مَا لَمْ يَقَع النَّفْرُ، فَإذَا وَقَعَ النَّفْرُ وَجَبَ الخُرُوجُ عَلَى الجَميع... وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ عُمَرَ بْن الخَطَّاب وَعُثْمَانَ بْن عَفَّانَ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مَنْ أَرَادَ الغَزْوَ فَأَمَرَتْهُ أُمُّهُ بالجُلُوس أَنْ يَجْلسَ... وَمَنْ رَأَى أَنْ لا يَخْرُجَ المَرْءُ إلَى الغَزْو إلاَّ بإذْن وَالدَيْه: مَالكٌ، وَالأَوْزَاعيُّ، وَالثَّوْريُّ، وَالشَّافعيُّ، وَأَحْمَدُ، وَكُلُّ مَنْ لَقيْنَاهُ منْ أَهْل العلْم)[2].

مع مراعاة عدم مباشرة قتال الكفار قبل تبليغهم دعوة دين الإسلام[3]، وعدم قتل النّساء والأطفال والرّهبان، والنّهي عن الغلول والغدر والتّمثيل... عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ إِذَا أَمَّرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْش، أَوْ سَرِيَّة، أَوْصَاهُ فِي خَاصَّته بتَقْوَى اللَّه، وَمَنْ مَعَهُ منَ الْمُسْلمينَ خَيْرًا، ثُمَّ قَالَ: «اغْزُوا باسْم اللَّه في سَبيل اللَّه، قَاتلُوا مَنْ كَفَرَ باللَّه، اغْزُوا وَلاَ تَغُلُّوا، وَلاَ تَغْدرُوا، وَلاَ تُمَثّلُوا، وَلاَ تَقْتُلُوا وَليدًا، وَإذَا لَقيتَ عَدُوَّكَ منَ الْمُشْركينَ، فَادْعُهُمْ إلَى ثَلاَث خصَال - أَوْ خلاَل - فَأَيَّتُهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ منْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إلَى الإسْلاَم، فَإنْ أَجَابُوكَ، فَاقْبَلْ منْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إلَى التَّحَوُّل منْ دَارهمْ إلَى دَار الْمُهَاجرينَ، وَأَخْبرْهُمْ أَنَّهُمْ إنْ فَعَلُوا ذَلكَ فَلَهُمْ مَا للْمُهَاجرينَ، وَعَلَيْهمْ مَا عَلَى الْمُهَاجرينَ، فَإنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا منْهَا، فَأَخْبرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَاب الْمُسْلمينَ، يَجْري عَلَيْهمْ حُكْمُ اللَّه الَّذي يَجْري عَلَى الْمُؤْمنينَ، وَلاَ يَكُونُ لَهُمْ في الْغَنيمَة وَالْفَيْء شَيْءٌ إلاَّ أَنْ يُجَاهدُوا مَعَ الْمُسْلمينَ، فَإنْ هُمْ أَبَوْا فَسَلْهُمُ الْجزْيَةَ، فَإنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ منْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعنْ باللَّه وَقَاتلْهُمْ...»[4].

والجهاد إنّما يكون خالصًا لوجه الله، وإعلاء كلمته، عَنْ أَبي مُوسَى قَالَ: سُئلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ عَن الرَّجُل يُقَاتلُ شَجَاعَةً، وَيُقَاتلُ حَميَّةً، وَيُقَاتلُ رِيَاءً، أَيُّ ذَلكَ في سَبيل اللَّه؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «مَنْ قَاتَلَ لتَكُونَ كَلمَةُ اللَّه هيَ الْعُلْيَا، فَهُوَ في سَبيل اللَّه»[5]. وعَنْ جُنْدَب بْن عَبْد اللَّه الْبَجَليِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «مَنْ قُتلَ تَحْتَ رَايَة عمِّيَّة، يَدْعُو عَصَبيَّةً، أَوْ يَنْصُرُ عَصَبيَّةً، فَقتْلَةٌ جَاهليَّةٌ»[6].

---

(١) رواه البخاري كتاب الجهاد، باب الجهاد بإذن الأبوين، ص (٧٣٣)، رقم (٣٠٠٤). ومسلم كتاب البر والصّلة والآداب، باب برّ الوالدين وأنّهما أحقّ به، (١٩٧٥/٤)، رقم ٢٥٤٩.

(٢) الإشراف على مذاهب العلماء، ابن المنذر، (١٣/٤).

(٣) تقدم في المبحث الثّالث، المطلب الثّالث: التّوجيه إلى إقامة الحجّة.

(٤) رواه مسلم كتاب الجهاد، باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث، ووصيته إياهم بآداب الغزو وغيرها، (١٣٥٧/٣)، رقم (١٧٣١).

(٥) رواه البخاري كتاب التّوحيد، باب قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ﴾، ص (١٨٦٩-١٨٧٠)، رقم (٧٤٥٨). ومسلم كتاب الإمارة، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله، (١٥١٣/٣)، رقم (١٩٠٤).

(٦) رواه مسلم كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، (١٤٧٨/٣)، رقم (١٨٥٠).

المطلب الثّاني: التّربية على الصّبر والتّمهّل وعدم التّعجّل.

يتعجّل البعض نتائج دعوته، ويحاول اختصار الزّمن، ويريد الوصول إلى غايته بأقصى سرعة، يريد أن يزرع ويحصد في يوم واحد، يريد في ليلة وضحاها أن تتبدّل الأمور، وأن يصبح النّاس كنفس واحدة في الإيمان والطّاعة، فإذا لم ير نتيجة عمله سريعًا تراه ينقلب على عقبيه، فيقع في أحد أمرين: إما التّهور وإما الفتور.

لقد دلّت الأدلة على أن واجب المسلم هو العمل والدّعوة، وأنّه ليس مسؤولاً عن العواقب والنّتائج، وهذا ما دلت عليه كثير من الآيات كقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَسْلَمُواْ فَقَدِ اهْتَدَواْ وَّإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلاَغُ﴾ [آل عمران:٢٠]. وقوله: ﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلاَّ الْبَلاَغُ الْمُبِينُ﴾ [العنكبوت:١٨]. وقوله: ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلاَغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ﴾ [الرّعد:٤٠]. وقوله: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُوْلُوا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ وَلاَ تَسْتَعْجِل لَّهُمْ﴾ [الأحقاف:٢٥]. وفي آخر حديث خباب بن الأرتّ قال رسول الله ﷺ: «وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ»[(١)].

فالاستعجال في الأمور غير محمود، وإن كان هذا صفة في عموم النّاس، كما قال سبحانه: ﴿وَكَانَ الإِنسَانُ عَجُولاً﴾ [الإسراء:١١]. بل المطلوب من الإنسان التّمهل والتّروي، وعدم التّسرع والتّعجل. فالأمر بحاجة إلى الصّبر والمصابرة، والجدّ والاجتهاد، والعمل الدّءوب، حتى يتمكّن الإنسان من جَنْي ثَمَرة عمله. وكمثال على هذا الأمر ضرب النّبي ﷺ مثلاً بالدّعاء، فقال: «لاَ يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ، مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ، مَا لَمْ يَسْتَعْجِلْ»، قيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا الاسْتِعْجَالُ؟ قَالَ: يَقُولُ: «قَدْ دَعَوْتُ وَقَدْ دَعَوْتُ، فَلَمْ أَرَ يَسْتَجِيبُ لِي، فَيَسْتَحْسِرُ عِنْدَ ذَلِكَ وَيَدَعُ الدُّعَاءَ»[(٢)].

فإذا تعجّل الإنسان النّتائج ولم يصل إليها -كما يحب ويشتهي- وقع في أحد أمرين:

١- الفتور، وهو الضّعف والانكسار والوهن واليأس، ويراد به انعدام الهمّة، وترك الحماسة للشّيء، فيؤدّي ذلك إلى تركه، وقد يوصل إلى مواجهته ومحاربته بعد أن يُصاب الإنسان باليأس والقنوط، وهذا أمر سلبيّ سيّء، وآثاره خطيرة، لهذا جاء النّهي عن اليأس والقنوط، قال تعالى: ﴿وَلاَ تَيْأَسُواْ مِن رَّوْحِ اللّهِ إِنَّهُ لاَ يَيْأَسُ مِن رَّوْحِ اللّهِ إِلاَّ الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ [يوسف:٨٧]. وقال: ﴿لاَ تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ﴾ [الزّمر:٥٣]. قال ابن القيّم (٧٥١ هـ): (مَنِ اسْتَطَالَ الطَّرِيْقَ ضَعُفَ مَشْيُهُ)[(٣)].

إنّ المسلم -وخصوصًا طالب العلم ومن يدعو إلى الله- لا يعرف الضّعف والوهن مهما

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه البخاري كتاب الدّعوات، باب يستجاب للعبد ما لم يعجل، ص (١٦٠٢)، رقم (٦٣٤٠). ومسلم كتاب الذّكر والدّعاء، باب بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل، (٤/٢٠٩٦)، رقم (٢٧٣٥)، واللّفظ له.

(٣) الفوائد، ص (٧٨).

كانت قسوة الظّروف وشدّة الأحداث، قال تعالى: ﴿وَلاَ تَهِنُوا وَلاَ تَحْزَنُوا وَأَنتُمُ الأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران:١٣٩]. وقال: ﴿وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُواْ لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَمَا ضَعُفُواْ وَمَا اسْتَكَانُواْ وَاللّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾ [آل عمران:١٤٦]. بل يمضي في طريقه، مستعينًا بالله، ثابتًا على الحق، حتى يقضي الله أمره.

٢- التّهوّر، وهو الوقوع في الشّيء لقلّة المبالاة، فعندما يستعجل الإنسان في أهدافه ويخفق في تحقيقها يقع في أمر آخر، وهو التّسرع والتّهور، وعدم الحكمة في التّصرف، فيقوم بأعمال ويتصرّف تصرفات غير مقبولة، تُسيء إليه وإلى الدّعوة، إنْ لم تكن سببًا في ضرب الدّعوة والقضاء عليها.

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَعْظَمِ الْمُسْلِمِينَ غَنَاءً عَنِ الْمُسْلِمِينَ، فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا» فَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ، حَتَّى جُرِحَ، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ، فَجَعَلَ ذُبَابَةَ سَيْفِهِ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ حَتَّى خَرَجَ مِنْ بَيْنِ كَتِفَيْهِ، فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مُسْرِعًا، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ: «وَمَا ذَاكَ»، قَالَ: قُلْتَ لِفُلاَنٍ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَيْهِ»، وَكَانَ مِنْ أَعْظَمِنَا غَنَاءً عَنِ الْمُسْلِمِينَ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ لاَ يَمُوتُ عَلَى ذَلِكَ، فَلَمَّا جُرِحَ اسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ وَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالخَوَاتِيمِ»[(١)].

فالواجب هو الصّبر والتّمهّل وعدم استعجال الأمور، والثّبات وعدم التّبديل، قال الله تعالى: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُم مَّن قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلا﴾ [الأحزاب:٢٣].

المطلب الثّالث: تحديد مفهوم الحماسة.

الحماسة في اللّغة تطلق على معانٍ متعدّدة، منها: القوّة، والشّجاعة، والقتال[(٢)].

ونقصد بها هنا ذلك الشّعور الذي يصاحب الإنسان عند الإقدام على فعل أمر يحبّه ويريده، فهي قوّة باطنة تبثّ العزم في الإنسان وتدفعه لفعل أمر يسعى لتحقيقه.

لذلك لا بدّ من ضبط هذه الحماسة والاندفاع نحو تحقيق الغايات، وعدم الانخداع بمظاهرها، حتى لا تُصاب الأمّة بالويلات والنّكبات نتيجة هذه الحماسة.

ضرب لنا القرآن المثل بحماسة فريق من بني إسرائيل الذين طلبوا ملكًا للقتال معه، فلما

---

(١) رواه البخاري كتاب القدر، باب العمل بالخواتيم، ص (١٦٦٠)، رقم (٦٦٠٧). ومسلم كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه، (١٠٦/١)، رقم (١١٢).

(٢) انظر: لسان العرب (٥٦/٦).

أُعطـوا مطلبهـم، وتحققت غايتهم تقاعسـوا، ولم يثبت منهم إلاّ القليل: ﴿أَلَـمْ تَرَ إِلَى الْمَلإِ مِنْ بَنِى إِسْـرَايِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَـى إِذْ قَالُوا لِنَبِىّ لَهُمُ ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُقَاتِلْ فِى سَـبِيلِ اللَّهِ قَالَ هَـلْ عَسَـيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُـمُ الْقِتَالُ أَلاَّ تُقَاتِلُوا قَالُـوا وَمَا لَنَا أَلاَّ نُقَاتِلَ فِ سَـبِيلِ اللَّهِ وَقَـدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَايِنَا فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَـالُ تَوَلَّوْا إِلاَّ قَلِيلاً مِنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾ [البقرة:٢٤٦].

وفـي غزوة أُحُد (شَاوَرَ النَّبِـيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ يَوْمَ أُحُد فِي المُقَام وَالخُرُوج، فَرَأَوْا لَهُ الخُرُوجَ، فَلَمَّـا لَبِسَ لأْمَتَهُ وَعَزَمَ قَالُوا: أَقِـمْ، فَلَمْ يَمِلْ إِلَيْهِمْ بَعْدَ العَـزْمِ، وَقَالَ: «لاَ يَنْبَغِي لِنَبِـيٍّ يَلْبَسُ لأْمَتَهُ فَيَضَعُهَا حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ»[١].

(وَالْقَدْرُ الَّذِي ذَكَرَهُ هُنَا مُخْتَصَرٌ مِنْ قِصَّة طَوِيلَة لَمْ تَقَعْ مَوْصُولَةً فِي مَوْضِع آخَرَ مِنَ الْجَامِعِ الصَّحِيـحِ، وَقَـدْ وَصَلَهَا الطَّبَرَانِيُّ وَصَحَّحَهَا الْحَاكِمُ مِنْ رِوَايَـةِ عَبْدِ اللَّه بْنِ وَهْب عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْـنِ أَبِـي الزِّنَاد عَنْ أَبِيه عَنْ عُبَيْد اللَّه بْـنِ عَبْدِ اللَّه بْنِ عُتْبَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاس قَـالَ: تَنَفَّلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ سَيْفَهُ ذَا الْفَقَارِ يَوْمَ بَدْرٍ وَهُوَ الَّذِي رَأَى فِيهِ الرُّؤْيَا يَوْمَ أُحُد، وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ لَمَّا جَاءَهُ الْمُشْرِكُـونَ يَـوْمَ أُحُد كَانَ رَأَى رَسُـولُ اللَّه ﷺ أَنْ يُقِيمَ بِالْمَدِينَة فَيُقَاتِلَهُمْ فِيهَـا، فَقَالَ لَهُ نَاسٌ لَمْ يَكُونُـوا شَهِدُوا بَدْرًا: اخْرُجْ بِنَا يَا رَسُولَ اللَّه إِلَيْهِمْ نُقَاتِلَهُمْ بِأُحُد، وَنَرْجُو أَنْ نُصِيبَ مِنَ الْفَضِيلَة مَا أَصَـابَ أَهْلُ بَدْر، فَمَـا زَالُوا بِرَسُولِ اللَّه ﷺ حَتَّى لَبِسَ لأْمَتَهُ، فَلَمَّا لَبِسَهَـا نَدِمُوا، وَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّه أَقِمْ فَالرَّأْيُ رَأْيُكَ. فَقَالَ: مَا يَنْبَغِي لِنَبِيٍّ أَنْ يَضَعَ أَدَاتَهُ بَعْدَ أَنْ لَبِسَهَا حَتَّى يَحْكُمَ اللَّه بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَدُوِّهِ)[٢].

وفـي فتح مكة ظهرت الحماسة وأخذت منحى آخر حين (قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: يَا أَبَا سُفْيَانَ، اليَـوْمَ يَـوْمُ المَلْحَمَة، اليَوْمَ تُسْتَحَلُّ الكَعْبَةُ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَـانَ: يَا عَبَّاسُ حَبَّذَا يَوْمُ الذِّمَارِ، ثُمَّ جَاءَتْ كَتِيبَـةٌ، وَهِيَ أَقَلُّ الكَتَائِب، فِيهِمْ رَسُولُ اللَّه ﷺ وَأَصْحَابُـهُ، وَرَايَةُ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ الزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّام، فَلَمَّـا مَـرَّ رَسُولُ اللَّه ﷺ بِأَبِي سُفْيَانَ قَالَ: أَلَمْ تَعْلَمْ مَا قَـالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ؟ قَالَ: «مَا قَالَ؟»، قَالَ: كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: «كَذَبَ سَعْدٌ، وَلَكِنْ هَذَا يَوْمٌ يُعَظِّمُ اللَّه فِيهِ الكَعْبَةَ، وَيَوْمٌ تُكْسَى فِيهِ الكَعْبَةُ»[٣].

وبعـد فتح مكّـة ازدادت الحماسة حتى وصلت إلى حدّ الغرور والإعجـاب في نفوس البعض، فقالـوا: (لَنْ نُغْلَبَ اليَـوْمَ مِنْ قِلَّة)، وقد كانوا يومئذ اثني عشر ألفًـا، وعدوهم أربعة الآف، فكانت الهزيمـة فـي حُنيـن[٤]: ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللهّ فِـ مَوَاطِنَ كَثِيـرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْـنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ

(١) رواه البخاري كتاب الاعتصام، باب قول الله تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾، ص (١٨٤٦).
(٢) فتح الباري، (٣٤١/١٣).
(٣) رواه البخاري كتاب المغازي، باب أين ركز النّبي صلى الله عليه وسلم الرّاية يوم الفتح؟، ص (١٠٤٤)، رقم (٤٢٨٠).
(٤) انظر: فتح الباري (٦٢٢/٧).

كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ﴾ [التّوبة:٢٥].

لا بـدّ من الرّجوع إلى أهل العلم والرّأي لضبـط الأمور، ووضعها في نصابها الصّحيح الذي يخدم الدّين، ويحقّق الأهداف، دون تهوّر أو تسرّع أو غرور أو حماسة غير منضبطة: ﴿وَإِذَا جَاءهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُوْلِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلاَ فَضْلُ اللّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لاَتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلاَّ قَلِيلاً﴾ [النّساء:٨٣].

المبحث السّادس: أحكام الحكام، وأهل الكتاب، وتطبيق الحدود، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: معرفة أحكام التّعامل مع الحكّام.

ورد فـي هذا الباب جملة مـن الأحاديث النّبوية التي تنظّم العلاقـة، وتحكم طريقة التّعامل مـع الحكام والأمراء حتى وإن جاروا، وهذه العلاقة قائمة على السّمع والطّاعة، وعدم المنازعة أو الخـروج عليهم أو قتالهم، والصّبـر، وكراهة العمل، وعدم الرّضا والمتابعـة، والإنكار باللّسان أو بالقلب، ما لم يظهر منهم كفر واضح فيه بيّنة وبرهان، ومن هذه الأحاديث:

عَـنْ حُذَيْفَـةَ بْنِ اليَمَانِ رضي الله عنـه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «يَكُونُ بَعْـدِي أَئِمَّةٌ لاَ يَهْتَدُونَ بِهُـدَايَ، وَلاَ يَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِـي، وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِيـنِ فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ»، قَالَ: قُلْـتُ: كَيْفَ أَصْنَعُ يَـا رَسُولَ اللهِ، إِنْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «تَسْمَعُ وَتُطِيـعُ لِلأَمِيرِ، وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ، وَأُخِـذَ مَالُـكَ، فَاسْمَعْ وَأَطِـعْ»[(١)]. وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِـيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيـرِهِ شَيْئًـا فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِـنَ السُّلْطَانِ شِبْرًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّـةً»[(٢)]. وعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ رَسُـولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «سَتَكُونُ أُمَرَاءُ فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ، فَمَنْ عَرَفَ بَرِئَ، وَمَنْ أَنْكَرَ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِـيَ وَتَابَـعَ» قَالُوا: أَفَلاَ نُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: «لاَ، مَا صَلَّـوْا»[(٣)]. وعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَـالَ: «خِيَـارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُـمْ، وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِـمْ، وَشِرَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِيـنَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَلاَ نُنَابِذُهُمْ بِالسَّيْفِ؟ فَقَـالَ: «لاَ، مَـا أَقَامُوا فِيكُـمُ الصَّـلاَةَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وُلاَتِكُمْ شَيْئًـا تَكْرَهُونَهُ، فَاكْرَهُـوا عَمَلَهُ، وَلاَ تَنْزِعُـوا يَدًا مِـنْ طَاعَةٍ»[(٤)]. وعَنِ ابْـنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَـالَ: «سَتَكُونُ أَثَرَةٌ وَأُمُـورٌ تُنْكِرُونَهَا» قَالُـوا: يَـا رَسُولَ اللهِ فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «تُؤَدُّونَ الحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَتَسْأَلُونَ اللهَ الَّذِي لَكُمْ»[(٥)]. وعَنْ

(١) رواه مسلم كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، (١٤٧٦/٣)، رقم (١٨٤٧).

(٢) رواه البخاري كتاب الفتن، باب قول النّبي ﷺ: «سَتَرَوْنَ بَعْدِي أُمُورًا تُنْكِرُونَهَا»، ص (١٧٧٤)، رقم (٧٠٥٣). ومسلم كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، (١٤٧٨/٣)، رقم (١٨٤٩).

(٣) رواه مسلم كتاب الإمارة، باب وجوب الإنكار على الأمراء فيما يخالف الشّرع، (١٤٨١/٣)، رقم (١٨٥٤).

(٤) رواه مسلم كتاب الإمارة، باب خيار الأمة وشرارهم، (١٤٨١/٣)، رقم (١٨٥٥).

(٥) رواه البخاري كتاب المناقب، باب علامات النّبوة في الإسلام، ص (٨٨١)، رقم (٣٦٠٣). ومسلم كتاب الإمارة، باب وجوب

كَعْب بْن عُجْرَةَ قَالَ: قَالَ لي رَسُولُ اللَّه ﷺ: «أُعيذُكَ باللَّه يَا كَعْبَ بْنَ عُجْرَةَ منْ أُمَرَاءَ يَكُونُونَ منْ بَعْدي، فَمَنْ غَشيَ أَبْوَابَهُمْ فَصَدَّقَهُمْ في كَذبهمْ، وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمهمْ فَليْسَ منِّي وَلَسْتُ منْهُ، وَلاَ يَردُ عَليَّ الحَوْضَ، وَمَنْ غَشيَ أَبْوَابَهُمْ أَوْ لَمْ يَغْشَ وَلَمْ يُصَدِّقْهُمْ في كَذبهمْ، وَلَمْ يُعنْهُمْ عَلَى ظُلْمهمْ، فَهُوَ منِّي وَأَنَا منْهُ، وَسَيَردُ عَليَّ الحَوْضَ...»[1].

إنّ ضبط العلاقة ومعرفة كيفيّة التّعامل الشّرعيّ مع الحكّام يضمن للأمّة قوّتها ووحدتها وجمع كلمتها، والخروج عن هذه الضّوابط الشّرعية يؤدّي إلى انتشار الفتن، وأعمال العنف، والقتل وإراقة الدّماء، فإذا رأى المسلم من الحكام شيئًا صبر، وكره العمل، وأنكر بلسانه أو بقلبه، وابتعد عن مواطن الفتن، ولم يُعن على الظّلم، ولم يخرج عليهم، ولم يقاتلهم ما داموا يقيمون الصّلاة، وسأل الله ودعاه أن يدفع شرّ ولاة الجور، وأن يصلحهم، وأن يعوّضه خيرًا ممّا فاته.

المطلب الثّاني: معرفة أحكام التّعامل مع أهل الكتاب

دعت الشّريعة الإسلامية إلى حسن التّعامل مع النّاس -ومنهم أهل الكتاب- إذا كانوا مسالمين، لا يظهرون العداء للمسلمين، وهذا التّعامل يكون بالعدل والإحسان، وعدم الإساءة، قال تعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الممتحنة:٨]. ولقد كان لنا في رسول الله محمّد ﷺ أسوة حسنة في حسن التّعامل مع أهل الكتاب المسالمين، ثم من بعده زمن الخلفاء الرّاشدين، وأبرز الأمثلة ما أعطاه عمر بن الخطاب لنصارى بيت المقدس من العهد والأمان الذي عرف بالعهدة العمرية[2].

وضع الإسلام أسس وضوابط التّعامل مع أهل الكتاب، فكانت الدّعوة إلى المجادلة بالحسنى، قال تعالى: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [العنكبوت:٤٦].

ولقد جادل النّبي ﷺ أحبار اليهود، وحاورهم، وأجاب عن أسئلتهم بالحسنى، عَنْ أَنَس رضي الله عنه قَالَ: بَلَغَ عَبْدَ اللَّه بْنَ سَلاَم مَقْدَمُ رَسُول اللَّه ﷺ المَدينَةَ فَأَتَاهُ، فَقَالَ: إِنِّي سَائلُكَ عَنْ ثَلاَث لاَ يَعْلَمُهُنَّ إِلاَّ نَبيٌّ قَالَ: مَا أَوَّلُ أَشْرَاط السَّاعَة؟ وَمَا أَوَّلُ طَعَام يَأْكُلُهُ أَهْلُ الجَنَّة؟ وَمنْ أَيِّ شَيْء يَنْزعُ الوَلَدُ إِلَى أَبيه؟ وَمنْ أَيِّ شَيْء يَنْزعُ إِلَى أَخْوَاله؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «خَبَّرَني بهنَّ آنفًا جبْريلُ»، قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّه ذَاكَ عَدُوٌّ اليَهُود منَ المَلاَئكَة، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «أَمَّا أَوَّلُ أَشْرَاط السَّاعَة فَنَارٌ تَحْشُرُ النَّاسَ منَ المَشْرق إِلَى المَغْرب، وَأَمَّا أَوَّلُ طَعَام يَأْكُلُهُ أَهْلُ الجَنَّة فَزيَادَةُ كَبد

الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول، (١٤٧٢/٣)، رقم (١٨٤٣).

(١) رواه التّرمذي كتاب الصّلاة، باب ما ذكر في فضل الصّلاة، (٥١٢/٢)، رقم (٦١٤)، وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْه. وصحّحه الألباني.

(٢) انظر: تاريخ دمشق، ابن عساكر (٥٩/٦).

حُـوت، وَأَمَّـا الشَّبَهُ في الوَلَد: فَإِنَّ الرَّجُـلَ إِذَا غَشِيَ المَرْأَةَ فَسَبَقَهَا مَـاؤُهُ كَانَ الشَّبَهُ لَهُ، وَإِذَا سَبَقَ مَاؤُهَـا كَانَ الشَّبَـهُ لَهَا». قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّه، ثُمَّ قَالَ: يَـا رَسُولَ اللَّه إِنَّ اليَهُودَ قَوْمٌ بُهُتٌ، إِنْ عَلِمُـوا بِإِسْلاَمِي قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَهُـمْ بَهَتُونِي عِنْدَكَ، فَجَاءَت اليَهُودُ وَدَخَلَ عَبْدُ اللَّه البَيْتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «أَيُّ رَجُـلٍ فِيكُـمْ عَبْدُ اللَّه بْـنُ سَلاَم» قَالُوا أَعْلَمُنَا، وَابْنُ أَعْلَمِنَـا، وَأَخَيْرُنَا، وَابْنُ أَخْيَرِنَا، فَقَـالَ رَسُـولُ اللَّه ﷺ: «أَفَرَأَيْتُـمْ إِنْ أَسْلَمَ عَبْدُ اللَّه» قَالُـوا: أَعَاذَهُ اللَّه مِنْ ذَلِـكَ، فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّه إِلَيْهِمْ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّه وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّه، فَقَالُوا: شَرُّنَا، وَابْنُ شَرِّنَا، وَوَقَعُوا فِيهِ)[1].

ثم أقام عليهم الحجّة عندما حرّموا على أنفسهم بعض الطّعام المباح، ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِـلاًّ لِّبَنِى إِسْـرَائِيلَ إِلاَّ مَا حَرَّمَ إِسْـرَائِيلُ عَلَى نَفْسِـهِ مِن قَبْلِ أَن تُنَزَّلَ التَّـوْرَاةُ قُلْ فَأْتُواْ بِالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [آل عمران:٩٣].

وحكـم فيهم بحكم الله كما جاء في التّوراة موافقًا للقـرآن، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَـا: أَنَّ اليَهُـودَ جَاءُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِرَجُل مِنْهُمْ وَامْرَأَة قَدْ زَنَيَا، فَقَالَ لَهُمْ: «كَيْفَ تَفْعَلُونَ بِمَنْ زَنَـى مِنْكُـمْ؟» قَالُوا: نُحَمِّمُهُمَـا وَنَضْرِبُهُمَا، فَقَـالَ: «لاَ تَجِدُونَ فِي التَّوْرَاةِ الرَّجْـمَ؟» فَقَالُوا: لاَ نَجِدُ فِيهَـا شَيْئًا، فَقَالَ لَهُمْ عَبْـدُ اللَّه بْنُ سَلاَم: كَذَبْتُمْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَـا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ، فَوَضَعَ مِدْرَاسُهَـا الَّـذِي يُدَرِّسُهَا مِنْهُمْ كَفَّهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْـمِ فَطَفِقَ يَقْرَأُ مَا دُونَ يَدِهِ، وَمَـا وَرَاءَهَا وَلاَ يَقْرَأُ آيَـةَ الرَّجْـمِ، فَنَزَعَ يَدَهُ عَنْ آيَـةِ الرَّجْمِ، فَقَالَ: مَا هَذِهِ؟ فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَالُـوا: هِيَ آيَةُ الرَّجْمِ، فَأَمَرَ بِهِمَـا فَرُجِمَـا قَرِيبًا مِنْ حَيْثُ مَوْضِـعُ الجَنَائِزِ عِنْدَ المَسْجِـدِ، فَرَأَيْتُ صَاحِبَهَا يَحْنِـي عَلَيْهَا يَقِيهَا الحِجَارَةَ)[2].

لكنّهـم تولّـوا وأعرضوا: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾ [آل عمران:٢٣].

ولقـد عاهدهم النّبي ﷺ في المدينة، وأعطاهم الأمـان[3]، وحذّر من ظلم أو قتل المعاهَد منهم، عَنْ عَبْد اللَّه بْن عَمْرو عَن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهَدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الجَنَّة، وَإِنَّ رِيحَهَـا لَيُوجَـدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا»[4]. وعن عدَّة مـن أصحاب رسول الله ﷺ عن رسول الله ﷺ قـال: «أَلاَ مَـنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا أَوْ انْتَقَصَهُ، أَوْ كَلَّفَهُ فَـوْقَ طَاقَتِهِ، أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ فَأَنَا حَجِيجُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ»[5].

---

(١) رواه البخاري كتاب الأنبياء، باب خلق آدم صلوات الله عليه وذريته، ص (٨١٢)، رقم (٣٣٢٩).

(٢) رواه البخاري كتاب التّفسير، باب ﴿قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾، ص (١١١٦)، رقم (٤٥٥٦).

(٣) انظر: السّيرة النّبوية، ابن هشام، (٥٠٣/١).

(٤) رواه البخاري كتاب استتابة المرتدين، باب إثم من قتل ذميًّا بغير جرم، ص (١٧٣٤)، رقم (٦٩١٤).

(٥) رواه أبو داود كتاب الخراج، باب تَعْشِير أهلِ الذّمة إذا اختلفوا بالتّجارات، (٦٥٨/٤)، رقم (٣٠٥٢). وحسّنه الأرناؤوط وجماعة قبله.

وجعل آخر السّبل معهم المقاتلة، قال تعالى: ﴿قَاتِلُواْ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُواْ الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التّوبة:٢٩]. وقد سبق في حديث بريدة: «... فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَسَلْهُمُ الْجِزْيَةَ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ...»[١].

المطلب الثّالث: كيفية تطبيق القصاص والحدود

القصاص عقوبة مقدّرة شرعًا على الجاني جزاء ما فعل، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالأُنثَى بِالأُنثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٨﴾ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُوْلِي الأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧٩﴾﴾ [البقرة:١٧٨-١٧٩]. وعن أنس أَنَّ الرُّبَيِّعَ وَهِيَ ابْنَةُ النَّضْرِ كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ جَارِيَةٍ، فَطَلَبُوا الأَرْشَ، وَطَلَبُوا العَفْوَ، فَأَبَوْا، فَأَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَهُمْ بِالقِصَاصِ، فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ: أَتُكْسَرُ ثَنِيَّةُ الرُّبَيِّعِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لاَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ، لاَ تُكْسَرُ ثَنِيَّتُهَا، فَقَالَ: «يَا أَنَسُ كِتَابُ اللَّهِ القِصَاصُ»، فَرَضِيَ القَوْمُ وَعَفَوْا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ»[٢].

والقصاص له شروط وجوب، وشروط استيفاء، فقد يجب القصاص، ولكن يؤخر استيفاؤه (تنفيذه) لعدم توفر شروط الاستيفاء، فيحرم تنفيذه حينئذ[٣].

وتنفيذ القصاص إنّما يكون بيد وليّ الأمر، أو من عيّنه في ذلك، قال الإمام القرطبي: (لاَ خِلاَفَ أَنَّ الْقِصَاصَ فِي الْقَتْلِ لاَ يُقِيمُهُ إِلاَّ أُولُو الأَمْرِ، فُرِضَ عَلَيْهِمُ النُّهُوضُ بِالْقِصَاصِ وَإِقَامَةُ الْحُدُودِ وَغَيْرُ ذَلِكَ، لأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ خَاطَبَ جَمِيعَ الْمُؤْمِنِينَ بِالْقِصَاصِ، ثُمَّ لاَ يَتَهَيَّأُ لِلْمُؤْمِنِينَ جَمِيعًا أَنْ يَجْتَمِعُوا عَلَى الْقِصَاصِ، فَأَقَامُوا السُّلْطَانَ مَقَامَ أَنْفُسِهِمْ فِي إِقَامَةِ الْقِصَاصِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْحُدُودِ)[٤].

وقال: (اتَّفَقَ أَئِمَّةُ الْفَتْوَى عَلَى أَنَّهُ لاَ يَجُوزُ لأَحَدٍ أَنْ يَقْتَصَّ مِنْ أَحَدٍ حَقَّهُ دُونَ السُّلْطَانِ، وَلَيْسَ لِلنَّاسِ أَنْ يَقْتَصَّ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ لِسُلْطَانٍ أَوْ مَنْ نَصَّبَهُ السُّلْطَانُ لِذَلِكَ، وَلِهَذَا جَعَلَ اللَّهُ السُّلْطَانَ لِيَقْبِضَ أَيْدِيَ النَّاسِ بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ)[٥].

---

(١) رواه مسلم، وتقدّم تخريجه.

(٢) رواه البخاري كتاب الصّلح، باب الصّلح في الدّية، ص (٦٥٣-٦٥٤)، رقم (٢٧٠٣). ومسلم كتاب القسامة، باب إثبات القصاص في الأسنان وما في معناها، (١٣٠٢/٣)، رقم (١٦٧٥).

(٣) انظر: الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، الحجاوي، (١٧٣/٤) وما بعدها.

(٤) الجامع لأحكام القرآن، تفسير القرطبي، (٢٤٥/٢-٢٤٦).

(٥) تفسير القرطبي (٢٥٦/٢).

وقـال الحجاوي (٩٦٨ هـ): (وَلاَ يُسْتَوْفَـى القِصَاصُ وَلَوْ فِي النَّفْـسِ إِلاَّ بِحَضْرَةِ السُّلْطَانِ أَوْ نَائِبِهِ وُجُوبًا)[١]. وقال: (وَلاَ يَجُوزُ أَنْ يُقِيمَ الحَدَّ إِلاَّ الإِمَامُ أَوْ نَائِبُهُ)[٢].

وهـذا ما دلّـت عليه الأدلّة، ومنهـا: عَنْ سَهْلِ بْـنِ سَعْدٍ السَّاعِـدِيِّ أَنَّ عُوَيْمِـرًا الْعَجْلاَنِيَّ... أَتَـى رَسُـولَ اللهِ ﷺ وَسَطَ النَّاسِ، فَقَـالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلاً وَجَدَ مَـعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَـهُ؟ أَمْ كَيْـفَ يَفْعَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قَدْ نَزَلَ فِيكَ وَفِـي صَاحِبَتِكَ، فَاذْهَبْ فَأْتِ بِهَا»، قَالَ سَهْلٌ: فَتَلاَعَنَا...[٣]. وعَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: إِنَّا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ فِي الْمَسْجِدِ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَـالَ: لَوْ أَنَّ رَجُـلاً وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً فَتَكَلَّمَ، جَلَدْتُمُوهُ، أَوْ قَتَـلَ، قَتَلْتُمُوهُ، وَإِنْ سَكَتَ، سَكَتَ عَلَى غَيْـظٍ، وَاللهِ لأَسْأَلَـنَّ عَنْهُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَى رَسُـولَ اللهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلاً وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً فَتَكَلَّمَ، جَلَدْتُمُوهُ، أَوْ قَتَلَ، قَتَلْتُمُوهُ، أَوْ سَكَتَ، سَكَتَ عَلَى غَيْظٍ، فَقَالَ: «اللهُـمَّ افْتَحْ وَجَعَلَ يَدْعُو»، فَنَزَلَتْ آيَةُ اللِّعَـانِ...[٤]. وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ الأَنْصَارِيَّ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَجِدُ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً أَيَقْتُلُهُ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ»، قَالَ سَعْدٌ: بَلَـى، وَالَّذِي أَكْرَمَكَ بِالْحَـقِّ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اسْمَعُوا إِلَى مَا يَقُـولُ سَيِّدُكُمْ»[٥]. وعَنْ بُرَيْدَةَ قَـالَ: جَاءَ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُـولَ اللهِ، طَهِّرْنِي... حَتَّى إِذَا كَانَتِ الرَّابِعَةُ، قَـالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فِيمَ أُطَهِّرُكَ؟» فَقَالَ: مِنَ الزِّنَى... فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَزَنَيْتَ؟» فَقَالَ: نَعَـمْ، فَأَمَرَ بِـهِ فَرُجِمَ)[٦]. وعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْـنٍ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ أَتَـتْ نَبِيَّ اللهِ ﷺ وَهِيَ حُبْلَـى مِـنَ الزِّنَى، فَقَالَتْ: يَا نَبِـيَّ اللهِ، أَصَبْتُ حَدًّا، فَأَقِمْهُ عَلَيَّ، فَدَعَا نَبِـيُّ اللهِ ﷺ وَلِيَّهَا، فَقَالَ: «أَحْسِنْ إِلَيْهَا، فَإِذَا وَضَعَتْ فَأْتِنِي بِهَا»، فَفَعَلَ، فَأَمَرَ بِهَا نَبِيُّ اللهِ ﷺ، فَشُكَّتْ عَلَيْهَا ثِيَابُهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَرُجِمَتْ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا)[٧]. وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُمَا قَـالاَ:... قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «...اغْدُ يَا أُنَيْسُ إِلَى امْـرَأَةِ هَذَا، فَإِنِ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمْهَا»، قَالَ: فَغَدَا عَلَيْهَا، فَاعْتَرَفَتْ، فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرُجِمَتْ)[٨].

فهـذه الأحاديث وأمثالها تبيّن لنا أنّ الأمر بتنفيذ القصـ ص وإقامة الحدود منوط بالحاكم، أمّـا قيام النّاس بتنفيذ القصاص بأنفسهم فيفتح على النّاس أبواب الشّر، ويعيدهم إلى الجاهلية

(١) الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، الحجاوي، (١٨٣/٤).

(٢) المصدر السّابق، (٢٤٥/٤).

(٣) رواه البخاري كتاب التّفسير، باب قول الله عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلاَّ أَنْفُسُهُمْ...﴾، ص (١١٨٨)، رقم (٤٧٤٥). ومسلم كتاب اللّعان، (١١٢٩/٢)، رقم (١٤٩٢).

(٤) رواه مسلم كتاب اللّعان، (١١٣٣/٢)، رقم (١٤٩٥).

(٥) رواه مسلم كتاب اللّعان، (١١٣٥/٢)، رقم (١٤٩٨).

(٦) رواه مسلم كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزّنى، (١٣٢١/٣)، رقم (١٦٩٥).

(٧) رواه مسلم كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزّنى، (١٣٢٤/٣)، رقم (١٦٩٦).

(٨) رواه البخاري كتاب الشّروط، باب الشّروط التي لا تحلّ في الحدود، ص (٦٦٠)، رقم (٢٧٢٤). ومسلم كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزّنى، (١٣٢٤/٣)، رقم (١٦٩٧).

الأولـى، ثأر، وقتل، وقتل مضادّ، وحرق، وتهجيـر، وإفساد في الأرض، وهذا ما نراه من حال بعض المجتمعـات القائمة على القبلية والعصبيّة الجاهلية، أو حال بعض الجماعات التي نصّبت نفسها حاكمًا بأمر الله.

الخاتمة: في ختام هذا البحث، أذكر أبرز ما توصّلت إليه من النّتائج:

اهتمام الشريعة الإسلامية بالفكر السليم، ومواجهة ما يعارضه أو يهدّده.

بيان مكانة ومنزلة النّبي محمّد ﷺ في التّربية والتّوجيه.

تأصيل مفهوم الأمن الفكري وبيان أنواعه، وسبل الوصول إليه وتحقيقه وحمايته.

تأكيد أهميّة الأمن في حياة النّاس، وخصوصًا طلاّب العلم.

إبراز دور العلم الشّرعي في تعزيز الأمن الفكري خصوصًا، وجوانب الحياة عمومًا.

السنّـة النّبويـة وحي مثل القرآن الكريم؛ لأنّها من الله عز وجـل، ويجب العمل بها كما يجب العمل بالقرآن، والتّمسك بهدي النّبي ﷺ سبيل نجاة من الضّلال.

إخلاص النّيّة لله في طلب العلم خصوصًا، وسائر الأعمال عمومًا يوصل إلى صفاء النّفس، وأمن الفكر، ورجاء الثّواب، وخوف العقاب، وحُسن الختام، والسّعادة في الدّارين.

سوء النّيّة في الأعمال يؤدّي إلى التّخبّط والاضطراب، وعدم المبالاة، حتى يوصل المرء إلى قتل نفسه أو غيره، فيبوء بالخيبة والهوان والخسران.

الفتـوى بغير علم أمر ناتـج عن الجهل وسوء التفكير، فهو إمّا خـوف الوصف بالجهل وعدم العلم، وإمّا اغترار بالنّفس ونصرة لها.

اتّباع السنّة نجاة مـن الضّلال والانحراف، وسبيل للنّجاة، خصوصًا عند اضطراب النّاس، وظهور البدع، واختلال المفاهيم، وفساد الأفكار.

إيمـان الإنسـان بالقدر، وأنَّ ما يصيبه هو مـن عند الله، يؤدّي إلى قـوّة الإيمان، واطمئنان النّفس، وأمن الفكر، وعدم الخوف من شيء.

التّوكل على الله يعطي الشّعور بالقوّة، والقدرة على تحقيق النّصر، ومواجهة الأعداء، والتّغلب على المحن والمصاعب، فمن توكّل على الله كفاه، ومن فضله أعطاه، ومن كيد أعدائه حماه.

عنـد الثّقة بوعـد الله وأنّه ناصر المؤمنيـن، وهازم الكافرين.. فإن القلـب يطمئن، والفكر يأمـن، فـلا يتخبّط ولا يتـردّد، ولا ينحرف، بل يثبت ويسعى ويعمل علـى تحقيق وعد الله بما شرع الله.

التّنـازع والاخـتلاف وعدم الاتّفـاق مصيبة تعود ويلاتهـا على المجتمع والأمـة، ومن ذلك: الحرمـان مـن الهداية وسبل الخير، والوقـوع في حبائل الشّيطان، وصولاً إلـى الضّلال والاقتتال، وظهور الفتن التي تعصف بالأمة، وتشتت شملها، وتسقط هيبتها، وتذهب ملكها..

الأصل في المسلم السّلامة والبراءة حتى يثبت العكس، فينبغي حمل أموره على أحسن المحامل، واجتناب سوء الظّنّ به، وذلك حرصًا على سلامة القلوب من البغضاء، ورغبة في جمع الكلمة والتّعاون على الخير.

التّ فير لا يصدر عن صاحب عقيدة صحيحة وفكر سليم، إنّما هو نتاج فساد في المنهج والعقيدة، وظلمة في الفكر، وهو باب خطير سقط فيه فريق من خلق الله، من خاض فيه هلك، ومن توقّف فيه سلم.

اعتماد الوسطيّة والاعتدال -من خلال ترك الغلو والتّشدّد في الأمور، أو التّهاون والتّساهل فيها- يوجّه الأمّة نحو السّداد والمقاربة والقصد في القول والعمل، واختيار الصّواب الموافق للشّرع.

من نتائج الغلوّ والتّشدّد: الانحراف أو الانتكاس، فكم رأينا من هؤلاء الذين وقعوا في الإفراط أو التّفريط، ونتج عنهم خلل فكريّ، واضطراب عقليّ، وتصرّف عدوانيّ.

معرفة ضوابط وشروط وموانع والجهاد أمر ضروريّ، حتّى تتّضح الأمور، وتكون مبنيّة على ما جاء في القرآن الكريم، وسنّة النّبي صلى الله عليه وسلم، وسيرة الجهاد الذي خاضه النّبي ﷺ وأصحابه.

يتعجّل البعض نتائج دعوته، ويحاول اختصار الزّمن، ويريد الوصول إلى غايته بأقصى سرعة، فإذا لم ير نتيجة عمله سريعًا تراه ينقلب على عقبيه، فيقع في أحد أمرين: إما التّهور وإما الفتور.

لا بدّ من ضبط الحماسة والاندفاع نحو تحقيق الغايات، وعدم الانخداع بمظاهرها، حتى لا تُصاب الأمّة بالويلات والنّكبات نتيجة هذه الحماسة.

ضبط العلاقة مع الحكام والأمراء حتى وإن جاروا، وهذه العلاقة قائمة على السّمع والطّاعة، وعدم المنازعة أو الخروج عليهم أو قتالهم، والصّبر، وكراهة العمل، وعدم الرّضا والمتابعة، والإنكار باللسان أو بالقلب، ما لم يظهر منهم كفر واضح فيه بيّنة وبرهان.

دعت الشّريعة الإسلامية إلى حسن التّعامل مع النّاس -ومنهم أهل الكتاب- إذا كانوا مسالمين، لا يظهرون العداء للمسلمين، وهذا التّعامل يكون بالعدل والإحسان، وعدم الإساءة.

القصاص له شروط وجوب، وشروط استيفاء، فقد يجب القص ـص، ولكن يؤخر استيفاؤه (تنفيذه) لعدم توفر شروط الاستيفاء، فيحرم تنفيذه حينئذ، وتنفيذ القصاص إنّما يكون بيد وليّ الأمر، أو من عيّنه في ذلك.

التّوصيات والاقتراحات:

قيــام المؤسســات التّعليمية بتوضيح مفهــوم الأمن الفكري للعمل علــى تحقيقه تحديدًا بين الطّلاّب.

طرق جوانب جديدة في مجال دراسات الأمن الفكري.

إبراز أهمية دراسة علم الحديث والتّمسك به، لأنّ الإعرا ن عنه أو جهله سبيل إلى الإخلال بالأمن.

دعــوة العقلاء خصوصًا من غيــر المسلمين إلى إعمال العقل، وتوجيه العلم والعمل من أجل التّعــرف على شخصية النّبي محمّد ﷺ وتوجيهاته من المصادر الموثوقة للوصول إلى الإنصاف والفهم الدّقيق.

ضرورة ترجمة الأحاديث النّبويّة، والأبحاث العلميّة المتعلّقة بها إلى اللّغات الأخرى، وتيسير وجودها لدى غير المسلمين للاطّلاع عليها ودراستها والإفادة منها.

التّأكيد على دور الدّعاة من المسلمين في عرض أحاديث النّبي ﷺ وفهمها فهمًا صحيحًا.

إيجــاد محطات إعلامية فضائيــة أو إلكترونية ناطقة بلغات العالــم توضّح حقيقة الإسلام، وتشرح تعاليمه، في ضوء الفهم الصّحيح لأحاديث النّبي محمّد صلى الله عليه وسلم.

الإكثــار مــن المحاضرات والنّدوات والمؤتمرات التي تعتني بالحديــث النّبوي وبيان أثره في حماية الأفكار ومواجهة الأخطار.

إقامة المسابقات بين الطّلاب في المدارس والجامعات والباحثين لتشجيعهم على الاهتمام بأحاديث النّبي صلى الله عليه وسلم، حفظًا وفهمًا...

المصادر والمراجع

١- القرآن الكريم.

٢- الآداب الشّرعيــة والمنــح المرعية، محمــد بن مفلح بن محمد بن مفــرج، أبو عبد الله، شمس الدّين المقدسي الرّاميني ثم الصّالحي الحنبلي (٧٦٣هـ)، عالم الكتب.

٣- الإشــراف علــى مذاهــب العلمــاء، أبو بكر محمــد بن إبراهيم بــن المنــذر النّيسابوري (٣١٩هـ)، تحقيق: صغير أحمد الأنصاري أبو حماد، مكتبة مكة الثّقافية، رأس الخيمة - الإمارات العربية المتحدة، الطّبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤ م.

٤- الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى بن سالم الحجاوي المقدسي، ثم الصّالحي، شرف الدّين، أبو النّجا (٩٦٨ هـ)، تحقيق: عبد اللطيف محمد موسى السّبكي، دار المعرفة بيروت لبنان.

٥- بستان العارفين، أبو زكريا محيي الدّين يحيى بن شرف النّووي (٦٧٦هـ)، دار الرّيان للتراث.

٦- بهجة المجالس وأنس المجالس، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النّمري القرطبي (٤٦٣هـ).

٧- تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير والأعلام، شمس الدّين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذّهبي (٧٤٨هـ)، تحقيق: الدّكتور بشار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي، الطّبعة: الأولى، ٢٠٠٣ م.

٨- تاريخ دمشق، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (٥٧١هـ)، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنّشر والتّوزيع، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.

٩- تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدّمشقي (٧٧٤ هـ)، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتّوزيع، الطّبعة: الثّانية ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

١٠- تهذيب الأسماء واللغات، أبو زكريا محيي الدّين يحيى بن شرف النّووي (٦٧٦هـ)، عنيت بنشره وتصحيحه والتّعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطّباعة المنيرية، يطلب من: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان.

١١- ثلاثية البردة بردة الرسول ﷺ، حسن حسين (معاصر)، دار الكتب القطرية الدوحة، الطبعة الأولى، ١٤٠٠ هـ.

١٢- جامع بيان العلم وفضله، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النّمري القرطبي (٤٦٣هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزّهيري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السّعودية، الطّبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.

١٣- الجامع لأحكام القرآن - تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدّين القرطبي (٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، الطّبعة: الثّانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م.

١٤- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (٤٣٠هـ)، دار الفكر للطباعة والنّشر والتّوزيع، بيروت، ١٤١٦ هـ ١٩٩٦ م.

١٥- الزّهد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشّيباني (٢٤١ هـ)، وضع حواشيه: محمد عبد السّلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطّبعة: الأولى،

١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

١٦- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، محمد ناصر الدين الألباني (١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الريض، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.

١٧- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، محمد ناصر الدين الألباني (١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الريض، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.

١٨- السنّة قبل التّدوين، محمد عجاج بن محمد تميم بن صالح بن عبد الله الخطيب، دار الفكر للطباعة والنّشر والتّوزيع، بيروت لبنان، الطّبعة: الثّالثة، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م.

١٩- السنّة ومكانتها في التّشريع الإسلامي، مصطفى بن حسني السّباعي (المتوفى: ١٣٨٤هـ)، المكتب الإسلامي، دمشق - سوريا، بيروت - لبنان، الطّبعة: الثّالثة، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢م.

٢٠- سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (٢٧٣ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

٢١- سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (٢٧٥ هـ)، تحقيق: شعَيب الأرناؤوط - محَمَّد كامِل قره بللي، دار الرّسالة العالمية، الطّبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

٢٢- سنن التّرمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضّحاك، التّرمذي، أبو عيسى (٢٧٩ هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة عض، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطّبعة: الثّانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.

٢٣- سنن النّسائي / المجتبى من السّنن - السّنن الصّغرى للنسائي، أبو عبد الرّحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النّسائي (٣٠٣ هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطّبعة: الثّانية، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م.

٢٤- السّيرة النّبوية لابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدّين (٢١٣هـ)، تحقيق: السّقا والأبياري والشّلبي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطّبعة: الثّانية، ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥ م.

٢٥- شرح السنّة، محيي السنّة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشّافعي (٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط-محمد زهير الشّاويش، المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، الطّبعة: الثّانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٢٦- شعب الإيمان، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (٤٥٨ هـ)، حقّقه وراجع نصوصه وخرّج أحاديثه: الدّكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، بإشراف: مختار أحمد النّدوي، صاحب الدّار السّلفية ببومباي - الهند، مكتبة الرّشد

للنشـر والتّوزيع بالرّيـ ض، بالتّعاون مـع الدّار السّلفية ببومباي بالهنـد، الطّبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

٢٧- صحيـح البخاري (الجامع المسند الصّحيح من أمـور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننـه وأيامـه)، أبو عبـد الله محمّد بن إسماعيل بـن إبراهيم بن بَردِزبَـه البخاري (٢٥٦ هـ)، تخريـج وضبط: صدقي جميل العطار، دار الفكر للطباعـة والنّشر والتّوزيع - بيروت، ط١، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٥ م.

٢٨- صحيـح الجامع الصّغير وزياداتـه، محمد ناصر الدّين الألبانـي (١٤٢٠هـ)، النّاشر: المكتب الإسلامي، الطّبعة الثّالثة، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

٢٩- صحيـح مسلـم (المسند الصّحيـح المختصر بنقـل العدل عن العدل إلـى رسول الله ﷺ)، أبـو الحسين مسلم بن الحجاج القشيـري النّيسابوري (٢٦١ هـ)، تحقيق: محمّد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التّراث العربي - بيروت.

٣٠- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدّين العيني (٨٥٥هـ)، دار إحياء التّراث العربي - بيروت.

٣١- فتـح البـاري بشرح صحيـح البخاري، أبو الفضـل أحمد بن علي بن حجـر العسقلاني (٨٥٢ هـ)، قام بشرحه وتصحيحه وتحقيقه: محب الدّيـن الخطيب، رقّم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، راجعه قصي محبّ الدّين الخطيب، دار الرّيان للتّراث، القاهرة، الطّبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م.

٣٢- الفوائد، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدّين ابن قيم الجوزية (٧٥١هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطّبعة: الثّانية، ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م.

٣٣- فيـض القديـر شرح الجامع الصّغيـر، زين الدّين محمد المدعو بعبـد الرّؤوف بن تاج العارفيـن بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهـري (١٠٣١هـ)، المكتبة التّجارية الكبرى مصر، الطّبعة: الأولى، ١٣٥٦ هـ.

٣٤- قواعـد التّحديـث من فنون مصطلح الحديث، محمد جمـال الدّين بن محمد سعيد بن قاسـم الحـلاق القاسمي (١٣٣٢هـ)، تحقيق: محمد بهجـة البيطار، دار إحيـاء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه، الطّبعة: الثّانية، ١٣٨٠ هـ - ١٩٦١م.

٣٥- الكواكب الدّراري في شرح صحيح البخاري، محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدّيـن الكرماني (٧٨٦ هـ)، دار إحياء التّراث العربـي، بيروت - لبنان، الطّبعة الأولى: ١٣٥٦هـ - ١٩٣٧م، الطّبعة الثّانية: ١٤٠١ هـ - ١٩٨١م.

٣٦- لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدّين ابن منظور الأنصاري الرّويفعي الإفريقي (٧١١ هـ)، دار صادر - بيروت، الطّبعة: الثّالثة - ١٤١٤ هـ.

٣٧- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (٨٠٧هـ)، تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.

٣٨- مجموع الفتاوى، تقي الدّين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (٧٢٨هـ)، تحقيق: عبد الرّحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشّريف، المدينة النّبوية، المملكة العربية السّعودية، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.

٣٩- مختار الصّحاح، زين الدّين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرّازي (٦٦٦هـ)، تحقيق: يوسف الشّيخ محمد، المكتبة العصرية - الدّار النّموذجية، بيروت صيدا، الطّبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

٤٠- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدّين الملاّ الهروي القاري (١٠١٤هـ)، دار الفكر، بيروت - لبنان، الطّبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

٤١- المستدرك على الصّحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضّبي الطّهماني النّيسابوري المعروف بابن البيع (٤٠٥ هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطّبعة: الأولى، ١٤١١ هـ ١٩٩٠م.

٤٢- مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشّيباني (٢٤١ هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التّركي، مؤسسة الرّسالة، الطّبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

٤٣- مسند البزّار، البحر الزّخار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزّار (٢٩٢هـ)، تحقيق جماعة، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة.

٤٤- المصَنَّف، أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي، (٢٣٥ هـ)، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة.

٤٥- المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللّخمي الشّامي، أبو القاسم الطّبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن ع ض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين - القاهرة.

٤٢- المعجم الكبير، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (٣٦٠ هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية، ١٩٨٣ م.

٤٦- المفهم لما أشكل من ت يص كتاب مسلم، الإمام الحافظ أبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (٥٧٨-٦٥٦ هـ)، تحقيق: محي الدّين ديب مستو - أحمد محمد السّيد - يوسف علي بديوي - محمود إبراهيم بزال، دار ابن كثير- دار الكلم الطّيب، دمشق بيروت، الطّبعة الأولى، ١٤١٧ هـ- ١٩٩٦ م.

٤٧- المنهـاج شـرح صحيح مسلـم بن الحجاج، (صحيـح مسلم بشرح النّـووي)، المؤلف: أبـو زكريا محيي الدّيـن يحيى بن شرف النّووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، دار إحياء التّراث العربي بيروت، الطّبعة: الثّانية، ١٣٩٢ هـ.

٤٨- النّهايـة في غريـب الحديث والأثر، مجـد الدّين أبو السّعادات المبـارك بن محمد بن محمد بن محمـد بن عبد الكريم الشّيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزّاوي - محمود محمد الطّناحي، المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٤٩- هـدي الساري/ مقدّمة فتح الباري، بشرح صحيـح البخاري، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ)، دار الرّيان للتّراث، القاهرة، الطّبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م.

٥٠- https://www.islamweb.net/ar/fatwa/341074